باقر الرستم

التطبير
والإشكالية المزمنة

قراءة في تاريخه وعفوية الممارسة والموقف الشرعي

مكتبة
مؤمن قريش

لو وضع إيمان أبي طالب في كفة ميزان وإيمان هذا الخلق في الكفة الأخرى لرجح إيمانه.
(الإمام الصادق ع)

moamenquraish.blogspot.com

دار المحجة البيضاء
مداد للثقافة والإعلام

التطبير

(والإشكالية المزمنة)

التطبير

والإشكالية المزمنة

خلاصة دراسة تناولتها في شبكة السيدة خولة
بعنوان «التطبير أزمة حادة»، والتي تناولت مسألة
التطبير تأسيساً وتاريخاً وتشريعاً

باقر الرستم

مداد للثقافة والإعلام

دار المحجة البيضاء

جميع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٣١هـ / ٢٠١٠م

مداد MIDAD
cultural coordination

مملكة البحرين - جد حفص - مجمع الهاشمي
ص.ب: 880 - تلفون: 0097317382842 - فاكس: 0097317382843

الرويس – مفرق محلات محفوظ ستورز – بناية رمّال
ص.ب: ١٤/٥٤٧٩ ـ هاتف: ٠٣/٢٨٧١٧٩ ـ ٠١/٥٤١٢١١
تلفاكس: ٠١/٥٥٢٨٤٧ ـ E-mail: almahajja@terra.net.lb
www.daralmahaja.com info@daralmahaja.com

دار الحجة البيضاء للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان

مشروع البحث

الحمد لله رب العالمين.. وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

كان إلحاح بعض الأخوة الكرام وبعض الفضلاء الأعزاء كثيراً في أن أعد دراسة موجزة للتطبير، يسهل الوصول إليها وإنجاز قراءتها، خاصة للشباب الذين يبحثون عن الأسهل للوصول إلى الفكرة والمطالب المطروحة لها والدفاع عنها، ولا يطيقون الإطالة أو البحوث المعمقة التي تستدعي تفصيلاً مسهباً ومتعباً..

في البدء رأيتُ ذلك عسيراً لكثرة المطالب التي تناولتها في بحث مطولٍ في إحدى الشبكات، إلا أن وجود مطالب البحث في رأسي مكنني في أن أضع تلك المطالب ثم قراءة مبتنياتها وما تحتاجه من دراسة وعرض وتحليل.

فأشكر الله تعالى أن وفقني لذلك، وأشكر أيضاً كل من

ساهم ولو بفكرة أو دعم معنوي أو عملي وما أكثرهم.. وأتمنى أن يُشرك في الأجر معي حتى الذين دعوا لي بظهر الغيب في أن أوفق لذلك، بل حتى الذين لم يدعو لي وإنما تمنوا لي التوفيق..

آمل أن أوفق لذلك، وأسألكم الدعاء..

باقر الرستم

قضية الإمام الحسين عليه السلام وموضوع الجزع

لم ترتبط قضية من القضايا الكبرى بتداعيات ما بعدها كما هي قضية الإمام الحسين عليه السلام، والذي جاء على رأس تلك التداعيات أمر الجزع على أبي عبد الله الحسين عليه السلام، والذي يمكننا القول أنه المنحى الإعلامي الذي استطاع أن يحافظ على حرارة القضية على رغم تطاول السنون وتعاقبها..

ولكن عندما نأتي إلى القضايا التي ضحى من أجلها الإمام الحسين عليه السلام من خلال نداءاته الشريفة وخطاباته الوقورة في كل حراكه نعرف أنها هي مفهوم الإحياء، بل هي الإحياء ذاته، ويدخل فيه كل ما يرتبط مباشرة بخدمة تلك القضايا.

بل لو كان البكاء وحتى الجزع في واقعٍ ما أو ظرفٍ ما عاملاً من عوامل ضرب تلك القيم فإنه لن يكون مندوباً فضلاً عن أن يكون مباحاً في تلك الزاوية، وسيكون النهي عنه كما

هو النهي لعقيلة الهاشميين زينب عليها السلام بألا تشق جيبها وألا تخمش وجهها، بغض النظر عن مرتبة النهي في شق الجيب وخمش الوجه.

والمرء عندما يعيش قضية الإمام الحسين عليه السلام بكل تفاصيلها المأساوية فإنه يشعر بالحسرة والألم، ما يدفعه دائماً إلى ما يجعله جازعاً وباكياً بما يتناسب وطبيعة تلك الواقعة المأساوية من البكاءِ والجزعَ، وبما هي عنده.

ولكن عندما يعيش المأساة بتلك الفوادح التي عاشها الإمام الحسين.. حيث التفاصيل تحكي العطش والقتل الأبشع والمثلة الأوقح والأقذر فإنه قد ينشغل بها عن جوهر قضية الإمام الحسين عليه السلام ومشروع تلك التضحيات الجسام.. فلا يجد جواباً لكثير من القضايا وفق منطوق الإمام الحسين عليه السلام وقضيته، بل يعطي لنفسه الفسحة لتتحدث كثيراً، ليضع اللمسات على كل شيءٍ من واقع ذلك الفهم المجتزئ، ليصيب منطقه ذاك قضية الإمام الحسين عليه السلام، فلا يفهمها إلا حيث يعيش فوادحها وكارثيتها، دون أن يلتفت إلى أهدافها، وقيمها وما تعنيه تلك الأهداف من خلال تلك التضحيات، خاصة وأن قضية الإمام الحسين عليه السلام يعيشها كل شرائح الناس دون استثناء، باعتبار أن طبيعتها ووقائعها لا تحتاج إلى نخبة تتفاعل معها.

ولذلك سيكثر حضور العامة من الناس، وسيتصرفون من وحي استجابتهم في التفاعل مع المصاب..

وعندما يعيش العامة إحياء قضية الإمام الحسين عليه السلام فإنهم سيعيشونها بما يعيشون مصابهم بأعزائهم.. بكاء.. ندب.. نواحة، وما إلى ذلك، وبالتالي سيضيفون إليها ما أضيف هناك من أساليب وطرق..

وكما قلنا بأن هذه قضية تعيشها كل الشرائح والمجتمعات والشعوب المطلعة على مصاب أبي عبد الله الحسين عليه السلام، وهذا يعني أن الهندي سيبكي على الإمام الحسين، وله مراسمه في ذلك، وهكذا أيضاً الآذري، والأوروبي والصيني والياباني.. وهذا يعني أن اتصال أي شريحة بشريحة أخرى يعني تأثرهم بأساليب بعضهم البعض.. وبمرور السنين، ستكون الإضافات طبيعية، وغير مستهجنة.

وهذا لا يعني أنهم سيضيفون جديداً في مفهوم الجزع، أو حتى أساليبه، وإنما ستكون في كثيرٍ من إضافاتها خارجةً عن المنطق، لتكون نتاج ذهنية بدائية تستولد الخرافة والأساليب البدائية المحضة.

وهذا أمرٌ بدهي، وذلك أن مظاهر الجزع والحزن في المجتمع العربي الذي بُعِث فيه النبي صلى الله عليه وآله قد وضع والأئمة

الطاهرين عليهم السلام وضعوا قراءتهم الخاضعة لمنطق الوحي لتلك المظاهر، ليكون مسار تلك المظاهر لا تتجاوز تلك الضوابط التي عاشها المجتمع الإسلامي وفق ما قاله النبي صلى الله عليه وآله والأئمة الطاهرين عليهم السلام.

ومن هنا فإن قضايا الجزع والبكاء والحزن وما إلى ذلك في المجتمع العربي والإسلامي في القرون المتأخرة لم تتجاوز ما كانت عليه طبيعتها في عصر الرسالة والإمامة، فيما كل الابتكارات والإضافات الجديدة التي دخلت على العزاء والبكاء والجزع على أبي عبد الله عليه السلام غير تلك التي عاشها عصر النص وما بعده بقرون هي من غير المجتمع العربي والإسلامي، ولم تكن فيه من قبل، وإنما هي من شعوبٍ ومجتمعات أخرى.

وبالتالي لا يمكن أن نُخضِع مظاهر الجزع التي عاشها النص وارتضاها لأساليب ومظاهر لم تكن خاضعة لنصٍ أو لأدبيات وفقهٍ سماوي.. وإنما لذهنيات بدائية لا تخضع لأية ضوابط شرعية أو وضعية..

من هنا فإننا عندما نقيم مجالس العزاء على أبي عبد الله عليه السلام فإنه ونظراً لارتباطها بأبي عبد الله الحسين عليه السلام وأهدافه وقضيته فلا بد أن تخضع لقيمه وأدبياته وفقهه، وهذا

ما يجب على الفقهاء التصدي له، لا أن يدعوه للناس بعناوين مطاطية يتحركون فيها بطريقتهم.. إذ لكل شيءٍ سقف ومدى، وقضية الإمام الحسين عليه السلام لا ينظر إليها بحدود الجزع وبما يعرفه الجازع الذي فيه العامي الجاهل الذي لا يعي شيئاً لما يقوم به، وفيه النخبوي، وفيه من في قلبه شيءٌ أيضاً على الآخرين، وإنما يُنظر إليه أنه مسألة جزع، وقضية مبدأ ضحى من أجله الإمام الحسين عليه السلام، وذكر ذلك في خطبه ورسائله ومناشداته الشريفة

ولذلك قال الإمام الخامنئي (دام ظله الشريف) :

«إن المنبر الحسيني، والمجلس الحسيني منطلق لبيان الحقائق الدينية، أي الحقائق الحسينية. وفي هذا الاتجاه، ونحو هذا الهدف لا بد وأن تكون انطلاقة القصائد والمواكب والمدائح والمراثي.

لعلكم تتذكرون أن حلقات ومواكب الضرب على الصدور انطلقت من مدن مثل يزد وشيراز ومناطق أخرى في شهر محرم، ثم اتسعت رقعتها لتشمل كافة أنحاء إيران، فلقد كانوا يضربون الصدور وهم يعبِّرون عن قضايا العصر في مراثيهم مع الربط بينها وبين أحداث عاشوراء، وذلك هو الصحيح».

من هنا فإن قضية الإمام الحسين عليه السلام لم تنحصر في البكاء، والبكاء لم يكن لذاته، وإنما في البكاء يعني تسليط الضوء على مظلومية الإمام الحسين عليه السلام الذي شاء أن يُقتل مظلوماً، وأن يتعرض أهله للأسر دون أن يقبل بأي مساسٍ بقضيته، وهذا ما حكاه مسلم بن عقيل الذي رفض قتل عبيد الله بن زياد فتكاً، عندما قال «الإيمان قيد الفتك».

وحتى لا تخرج قضية الإمام الحسين عليه السلام عن مسارها الأخلاقي والديني، فإن أئمة أهل البيت عليهم السلام أكدوا مراراً وتكراراً على قضية الإمام الحسين عليه السلام ومظلوميته، سواء في الزيارات الواردة عنهم، أو في ذكر المصيبة، ليؤكدوا باستمرار على طبيعة الالتزام المبدئي بقضيته ومفروضاتها.. وهكذا من خلال تلك القضية عيَّش الأئمةُ الطاهرون عليهم السلام شيعتهم في إطاره.

فالقضية هي قضية التزام، وإن أدّى ذلك إلى المظلومية، وإن أدّى إلى الحرمان.. وإن أدّى إلى التضحية.. وإن أدّى إلى مئات من السنين إلى ذلك الحرمان والتضحيات الجسام.. فلا يجوز باسم القضية أن يتم التوسل بوسائل مخالفة للإيمان الذي يفرض أن تكون معركته مع الظلم والطغيان إيمانية وأخلاقية بحتةٍ، وكل حساباتها في دائرة

الأخلاقيات والقيم التي آمن بها الإمام الحسين عليه السلام: ما خرجتُ أشراً ولا بطراً ولا رياءً ولا سمعةً، وإنما خرجت لكي آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر، وأسير بسيرة جدي وأبي علي بن أبي طالب عليه السلام.

عندما نلتفت إلى هذه الهوية، فإن إحيائنا لهذه القضية سيكون ضمن دائرة هويتها ووفق فقهها.. حيث لا يمكن لأحدنا أن يدعي أنه فَهِمَها أكثر من أئمة أهل البيت عليهم السلام في طريقة التعاطي معها، وطريقة إحيائها، وتقديم فلسفتها للناس، والإطار الذي تتحرك فيه.

فكما أن الإمام الحسين عليه السلام ضحى من أجل الدين وشعائره فإنه أصبح ذاته شعيرة، بذلك الالتزام.. بذلك الفقه.. بتلك الشريعة فإن إحياء ذكراه التي هي قضيته شعيرةٌ أيضاً..

وكما أن الإمام الحسين عليه السلام تحرك وفق ذلك الفقه ووفق تلك العقيدة، فإن صياغة الشعيرة التي تحيي ذكراه سيكون وفق تلك العقيدة وذلك الفقه، ومن هنا فإن ما يصوغ ذلك التعاطي مع قضية الإمام الحسين هو فقهه وعقيدته وأصولهما ومبانيهما في التعاطي مع الواقع والمستجد وتداعياتهما، وإلا فإن دخول خلاف ذلك سيؤثر سلباً على كل تلك القيم والأخلاقيات، ليحولها إلى مناسبات للتنفيس

والمرجعية الأنجع لعدم جدوى الحراك الحسيني إلا أن يقوم معصوم بذلك.. فهو يعيه أكثر.. ليقولوا لنا أننا لم نعرف من ثورة الإمام الحسين عليه السلام إلا البكاء والجزع!!..

ونظراً إلى أن الكثير من السلوكيات التي تصوغها الانفعالات الشديدة في المصائب الكبرى عند الناس العاديين تكون غير مقيدةٍ بإطارٍ محددٍ أو مقننٍ، وذلك لأن بعض تلك الحالات تفوق قابلياتهم، سواء في الفهم أو القدرة على التحمل.

وعندما يتمخض سلوك ما من أناسٍ عاديين لا ينضبطون إلا وفق عامية سلوكهم فإنهم لن لا يخضعوا تلك السلوكيات لإطار فقهيٍ وعقدي محددٍ، خاصة عندما يكون ذلك السلوك في شريحةٍ بعيدةً عن مركز الخطاب الديني، وفي ذات الوقت أنها لا تخضع ذلك السلوك لذلك الإطار، وهذا ما يجعلها تتضخم لتكبر، وتتجاوز القدرة على مواجهتها، ما يدفع الكثيرين لمصانعتها ومصانعة أهلها، أو في أحيانٍ أخرى تجنب الصدام معهم، ما يجعلها خارج نطاق السيطرة بمضي الوقت.

وهذا ما عاشه التطبير، حتى بلغ الحال أن تم الخلط بين الشعيرة والتطبير، ليكون معنى الشعيرة عند البعض

«التطبير، والمشي على الجمر حافياً، والضرب الزنجيل للإدماء»، وكل الأعمال القاسية التي يمارسها البعض من باب الرياضة الروحية أو معاقبة النفس أو لإبراز خاصية قوة التحمل لديه.

ولذلك يتصرف بعضهم تجاه موقف الإمام الخامنئي من التطبير وكأنه حرباً على الشعائر الحسينية، بل يشيع أن ذلك حرباً على الإمام الحسين عليه السلام، لتبلغ بهم الجرأة أن ينعتوه بأبشع النعوت، وكأن الذين لم يمارسوا هذه الأساليب من قبل كانوا إما جهلة بقضية الإمام الحسين عليه السلام أو محاربين لشعائر الإحياء!!.

ومن هنا فإننا نؤكد بأن دراستنا هذه بقدر ما هي تناقش مسألة التطبير، وكونها إشكالية مزمنة غير خاضعة لمنطق الدليل عند من يمارسها وإنما للمنطق الجهوي والانتماء والمواقف الخاصة وردات الفعل على حضور هذا وغياب ذاك، أو ما يُعرف في الوسط الحوزوي بـ (الحسد)، والذي يولد تصفية حسابات مختلقةٍ، والمنطق التعبوي الذي يمارسه جماعة «ردات الفعل وتصفية الحسابات والعناد بأي طريقة» بقدر تأكيدنا على شعائر الإحياء التي وردتْ على لسان المعصومين عليهم السلام وما هو جزعٌ وما يدخل تحت عنوانه، كما

هو متعارف عليه عند العرب وحدود الجزع لديهم في كل زمن الحضور، والزمن الذي عاش نصوصهم وفهمها مباشرة، مضافاً إلى ذلك الحدود التي وضعها الأئمة الطاهرون عليهم السلام لذلك الجزع عندما قال أبي عبد الله الصادق عليه السلام «كل الجزع والبكاء مكروه، ما خلا البكاء والجزع على الحسين»، حيث ترتفع الكراهة عن ذلك الجزع عندما يكون على الإمام الحسين عليه السلام، حيث يُقصد به الجزع المكروه، لا الحرام، وأما الجزع الحرام فلا ترتفع عنه الحرمة عندما يكون على الإمام الحسين عليه السلام كجز الشعر وخروج المرأة حاسرة، وما إلى ذلك من أطراف الجزع الحرام.

التطبير.. من التعريف إلى البدايات..

بذلتُ جهوداً مضنية في أكثر من مصدر للوصول إلى حقيقة هذه الممارسة، إن كانت موجودةٍ في عصر النص، ولها مسمىً آخر غير مسماها المعروفة بها الآن «التطبير»، إلا أنني لم أوفق لذلك، بل إن ما كان يُمارس في زمن الحضور (حضور المعصوم) لم يكن يتجاوز البكاء والنواحة وتعداه قليلاً بالضرب الخفيف بمعنى الربت على الصدر، ولم يفهم أحدٌ من الشيعة ممن أدرك ذلك العهد ولا من تلاهم إلى سنوات طويلة أن شيئاً من ذلك يُقصد به التطبير، ما يعني أن محاولات نسبة هذا السلوك لزمن الحضور محاولات غير منطقية وغير علمية.

بل يروي كتاب «اليد الخفية» للمقدس الأردبيلي أن الناس لم تكن تبالي ليضطره تصرفه ذاك إلى أن يترك قريته كي لا يرى ما يقومون به بعد أن لم يجد لديهم أذناً صاغيةً له..

«ويشير ميرزا عبد الله أفندي ـ أحد علماء الشيعة المعاصرين للشاه سلطان حسين ـ في جزء من كتابه «التحفة الفيروزية» إلى هذه الاعتراضات ويقول طبقاً لما رواه جاسم حسن شبّر في «إرشاد الخطيب» فإن القصة هي أن المقدس الأردبيلي كان مكدر الخاطر بسبب بعض الحركات غير اللائقة للبعض في مراسم عزاء الإمام الحسين عليه السلام وكان ينهاهم مستدلاً بأن الأعمال المذكورة لم تكن جزءاً من مراسم العزاء ولا ذكر لها في سيرة أهل البيت عليهم السلام، ولكن الناس لم يعيروا لنهيه أي اهتمام ووسعوا نطاق تلك الممارسات لدرجة تأذى معها المقدس الأردبيلي، بل وغادر أردبيل معترضاً وذهب إلى بعض القرى المجاورة لكي لا يسمع أصوات الناس وهم يقيمون مراسم العزاء بتلك الطريقة»[1].

ولذلك فإن المطبرين عندما كانوا يمارسون التطبير لم يكن يشغلهم أمر الحكم الشرعي، حتى أصبحت الممارسة أشبه بالمسألة العقائدية، مما صعب مسألة مناقشتها، وأصبح من يناقشها أو يرفضها شخصاً مغضوباً عليه، وقد اعتدى على قيم التشيع وأخلاقياته!!..

---

(١) اليد الخفية للمقدس الأردبيلي، ص ١١.

إلا أنهم في ظل حملتهم لم يكونوا يواكبوا الخطاب الفقهي الذي التزمه الرافضون لهذه الممارسة، ما جعلهم يجتهدون في إخراج الممارسة من العنوان الذي عُرِفتْ به «التطبير»، وذلك بحثاً عن مرجعية مؤسسة، تملك القوة في الحضور، والقوة في الدليل.

نعم.. هم حصلوا على دعم مراجع عظام وفقهاء حتى من الصف الأول في أول معركة فُتِحتْ في مسألة التطبير، إلا أنها لم تتجاوز العناوين الثلاثة الأساسية لديهم:

الأول: مطلق الجزع على أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

الثاني: ما لم يؤدي إلى أذىً معتدٍ به، بمعنى تلف العضو، أو يؤدي إلى الموت.

الثالث: إن كان أحد مصاديق الجزع، وتُرِك ذلك لفاعليه.

إلا أنهم لم يستطيعوا أو قل لم يوفقوا لتجذير الممارسة للحصول على تأييد مباشرٍ من زمن الحضورِ، بل حتى النصوص التي تم استلالها هنا وهناك لم تساعد على ذلك أيضاً.

وذلك عندما تم الحديث بطريقة عجيبة عن ضرب

السيدة زينب عليها السلام برأسها لمقدم المحمل، ولا عن رفع سقف مسكن الرباب حتى تقشر جلدها جزعاً.. حيث لم يؤدي البحث في رواية المحمل إلى حقيقة الوقوع، ولا أيضاً رفع سقف بيت الرباب.

وعلى ضوء ذلك لم نجد تعريفاً ولا إلفاتةً من قريب ولا من بعيدٍ في كتب اللغة ليعرف المسألة وهذ السلوك، ما يعني غياب مرجعيته التاريخية التي يُحاول أن يُرجع بنشأتها إلى زمن النص.. وكان في ذلك الوقت وقتُ تعريف الآلات والأسماء وشرح دلالاتها.

وغياب التطبير عن تلك الحقبة إلى ما بعد زمن الشيخ الطريحي صاحب معجم (مجمع البحرين)، بل وغياب أي تعريف له منسوب إلى علماء اللغة أو الفقهاء يشير إلى أن اللفظة العامية هي التعريف الوحيد له، إذ حتى عنوان «ضرب القامات» لم يرد أيضاً في أي بحث أو تعريف من قبل العلماء كقضية أو مسألة فقهية يتناولها الفقهاء.

وبالتالي انطلقت مفردة التطبير من الناس إلى الحوزة، وظلوا عليها، ولم يطرأ عليها أي تغيير ولم تحظى بأي تعريف إلا عبارة دلالية عن التطبير ذاته وهو «ضرب القامات».

وهذا ما لم يلتفت إليه مؤيدو التطبير، وإنما انشغلوا في نبش المتون للحصول على أي إشارة من قريبٍ أو بعيدٍ تساعدهم على القول بشرعيته..

وبذلك ليس لنا إلا أن نعتمد على ما لدينا من مرجعية لهذا التعريف، وإن لم يستطع واضعه أن يرجعه لا إلى تاريخٍ محددٍ ولا إلى معجمٍ أو كتاب؛ لأن طبيعة الأمر هو هكذا..

بل حتى التعريف اللغوي الذي اصطنع وكأنه اسم آلة له لا يختلف عن معناه الاصطلاحي؛ وذلك لأن هذه المفردة هي وقفٌ على التطبير في معناها الاصطلاحي، ولا يوجد لها أي معنىً أو تصريفٍ أو اشتقاقٍ آخر.

فإذن التطبير هو: كما عرفه الشيخ المنار (الكاتب الباحث في شبكة هجر):

«التطبير لفظ عامي مأخوذ من طبر الشيء بالسكين واللفظ مستخدم في العراق وما جاوره من عرب الجزيرة الشمالية والجنوبية والخليج والأهواز فيقولون طبر الخشبة أو العظم بالطبر (الفأس أو القدوم أو الساطور في الشام) ويقصدون الضرب بالساطور وغيره من الأدوات الحادة.

ولكنه بهذا المعنى لم أعثر عليه في كتب اللغة، ولعله لفظ تركي أو من أصول بابلية آكدية لأن طَبَرَ في العربية بمعنى قفز واختبأ، والله أعلم»[1].

(١) شبكة هجر:

http://www.wahajr.net/hajrvb/showpost.php?p=402805869&post-count=2

روايات نشأة التطبير

أما نشأته فقد وردت فيه عدة روايات، قد تلتقي وقد لا تلتقي في بعض صورها، إلا أنها تجتمع على أنها ظاهرة طارئة على الشعائر الدينية الإسلامية والمجتمع الشيعي، ما يجعل الظاهرة وتعريفها طارئان على الخطاب الفقهي الشيعي، وتفاعل معهما وتمسك بهما الشريحة العامية من الناس، لتستفحل فيهم بقوة، تمكنت من فرض نفسها فيهم، وأن يفرضوا بها إرادتهم على المجتمع النخبوي الحوزوي والمثقف.

تبلغ روايات النشأة التي بين أيدينا بحدود الخمس روايات.. مع أن الرواية الأولى التي سنذكرها لا تذكر النشأة، وإنما تذكر الجهة التي تمارسها، والحقبة الزمنية التي تمارس الظاهرة فيها:

الرواية الأولى:

هنا لا نستطيع أن نتكلم عن النشأة وطبيعتها، ومفهومها الأيدلوجي الذي تخلقت من خلاله، وإنما سيكون الحديث عن تلك الحقبة الزمنية التي تمت ممارست الظاهرة فيها، والذي قد يكون مولدها من هناك.. حيث نشأة واحدةٍ من تلكم الروايات الأُخرى التي سنذكرها لاحقاً.

«يتحدث السائح الإيطالي دالاواله عن مراسم العزاء التي كان الشيعة يقيمونها في أصفهان في العصر الصفوي سنة ١٠٣٧ للهجرة ويقول «كان الحزن والغمّ بادياً على الجميع في مراسم العزاء في عاشوراء وكانوا يرتدون ملابس العزاء السوداء اللون ـ أي اللون الذي لا يستعملونه أبداً في المناسبات الأخرى ـ ولا يحلق أحد رأسه ولحيته ولا يذهب إلى الحمام (للاستحمام).

وعلاوة على ذلك فإنهم يتجنبون فقط ارتكاب أي ذنب، بل كانوا يحرمون أنفسهم من أي نوع من الترفيه واللذة».

ويتحرك جمع في الميادين والأزقة وأمام بيوت الناس وهم عراة تقريباً لا تستر عوراتهم سوى قطع من القماش الأسود أو أكياس قاتمة اللون وقد صبغوا أجسامهم بمادة سوداء لماعة.

ويتحرك مع هذا الجمع أفراد آخرون وقد صبغوا أجسامهم كلها باللون الأحمر لتكون علامة على الدماء التي سفكت والأعمال الشنيعة التي ارتكبت بحق الحسين عليه السلام في ذلك اليوم (يوم عاشوراء).

وينشدون معاً أبياتاً حزينة في وصف الحسين عليه السلام ومصائبه ويحمل كل واحد منهم قطعتين من العصي أو العظام ويضربونها ببعض فيصدر عن ذلك صوت يثير الحزن والألم، كما أنهم يحركون رؤوسهم وأجسامهم بطريقة تعبر عن ألم لا ينتهي، وهذه الحركات هي أشبه بالرقص...

وبالإضافة إلى الأدوات الجديدة، فإن تلك المرحلة هي التي شهدت دخول طقوس وممارسات جديدة في مراسم العزاء منها «استخدام الموسى» و«تعليق الأقفال» و«ضرب الرؤوس بالحجارة» و«التطبير»[١].

«ويقول الأستاذ اليوسفي الغروي بهذا الشأن «من الناحية التاريخية يبدو أن التطبير ظهر مع وصول الصفويين إلى الحكم ومن المؤكد أن هذه الممارسة لا سابقة لها قبل مجيء الصفويين»[٢].

---

(١) اليد الخفية، ص ٨ ـ ٩.

(٢) المصدر السابق، ص ٩.

الرواية الثانية:

يقول الأستاذ طالب علي الشرقي:

«كل ما يُعرف عن التطبير في النجف هو الشائع على ألسنة معمري البلدة، وهو أن الشيعة القفقاسيين عندما يأتون إلى زيارة الأئمة في كربلاء والنجف كانوا يستخدمون ظهور الحيوانات في سفرهم، وأسلحتهم السيوف.

وتستغرق مدة السير من ثلاثة إلى أربعة أشهر، حتى يصلوا إلى العتبات المقدسة، وكلهم لهفة لرؤية قبور الأئمة، فصادف أن دخلتْ إحدى قوافل الزائرين القفقاسيين إلى كربلاء يوم العاشر من المحرم، وإذا المدينة قد لبست السواد في كل مكان.. في المساجد والجوامع، وواجهات المحال، والبكاء واللطم على أتمِّه، ومقتل الحسين يقرأ في الشوارع أو في الصحن الحسيني الشريف.

واتفق أن يكون أحد القفقاسيين جاهلاً بهذه الأمور، فشرح له أحد العارفين باللغة التركية معركة الطف. وأظهر له بشكل لا يطيقه قلب محب.. الصور المؤلمة التي مرت على الحسين ومن معه. فأثر ذلك في نفسه، وأفقده صوابه، فسلَّ سيفه وضرب رأسه ضربة منكرة مات على أثرها. وتحولت مواكب العزاء إلى تشييع ذلك الرجل الزائر.

استحسن أحد رؤساء مواكب العزاء (وكان تركياً) هذه العملية فنظم في السنة التي تلت الحادثة عزاءً مكوناً من مجمعة صغيرة من الأفراد، يلبسون الأكفان، ويحملون السيوف. ذهب بهم إلى المكان المعروف اليوم بـ (خيمه)، وجاء بحلاق فحلق شعر رؤوسهم، وجرح كل فرد منهم جرحاً بسيطاً في رأسه، وخرجوا بهذه الهيئة متجهين إلى مرقد الحسين، وهم يندبون (يا حسين) حتى وصلوا إلى الصحن الشريف، وبعد عويل وبكاء تفرقوا»[1].

الرواية الثالثة:

للأستاذ الشرقي نفسه:

«ثمة شيعة من أتراك آذربيجان وتبريز وقفقاسيةٍ قدموا العراق لزيارة العتبات المقدسة، وذلك في النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي، فدخل جماعة منهم في العاشر من محرم الحرام إلى صحن الحسين عليه السلام واجتمعوا قرب الباب المعروف اليوم بالزينبية ومعهم القامات، وهو سلاحهم التقليدي الذي يلازمهم خلال سفرهم. ثم أقاموا مجلساً للتعزية في المكان المذكور. وأخذ مقرؤهم يشرح لهم واقعة

(١) مجلة الموسم، العدد (١٢)، ص ٢١٢ ـ ٢١٣.

الطف باللغة التركية بشكل أهاج مشاعرهم، فأخرجوا قاماتهم وأخذوا يضربون رؤوسهم دون أن يحلقوها، وبشكلٍ عنيف حول صخرةٍ بارزةٍ في المكان المذكور. وقد توفي اثنا عشرة شخصاً من هؤلاء الأتراك بعد عملية التطبير المذكورة مباشرةً، حيث لم تسعفهم الجهات الصحية في حينه؛ لأنها لم تتوقع إقدامهم على مثل هذا العمل، ولم تتهيأ له»[1].

إلا أن الأستاذ الشرقي يشكل على الرواية الثانية في أنه كيف يُقتل اثنا عشرة شخصاً ولا تؤرخ الحادثة «ثم إن موت اثنا عشرة شخصاً في يومٍ واحدٍ وبسبب واحدٍ يندر أن يهمله التاريخ، فلا يُدون الحادث أو يصف المشاعر على الأقل»..

ويقول أيضاً: «قلنا إن بعض رؤساء المواكب استحسن العملية فأخرج موكباً صغيراً للتطبير، واقتفى أثره جماعة من الأتراك الموجدين في النجف فشكلوا عزاءاً في النجف قبل ما يقرب من مائة وخمسين سنة حسب ما رواه بعض معمري البلدة، وكان العزاء الأول والوحيد، وكان مقتصراً على الأتراك أنفسهم، فلم يسمحوا لأي شخصٍ غير تركي بالاندماج معهم، وكذلك لم يسمحوا لشبابهم بالاشتراك في

(١) المصدر السابق، ص ٢١٣.

العزاء ـ في الغالب ـ وكانوا يخرجون ليلة العاشر من المحرم وهم يلبسون الملابس القفقاسية»[١].

«وفي صبيحة اليوم العاشر، وقبل بزوغ قرص الشمس يذهبون إلى بيت بحر العلوم، وعليهم الأكفان ويجرحون رؤوسهم جروحاً بسيطة، ويأتون على صورة موكبٍ منظمٍ إلى الصحن الشريف، ويعتبر كل من القهواتي كَـلُ محمد التركي، ومشت باقر الروزخانجي وشخصٌ ثالث كان طباخاً من الأعضاء البارزين أو المؤسسين لعزاء الترك.

واستمر هذا العزاء الوحيد مدة طويلة، ولكنه لم يبقَ وحيداً، بل انبرى جماعة من النجفيين لتنظيم مواكب مشابهةً فشكَّل خليل الأعمى الإيراني الأصل موكباً، وشكل ميري بن أبو الدلال الإيراني موكباً آخر، ونظَّم خشة من آل السيد سلمان عزاءً، وانشق السيد عباس على الأتراك، وشكَّل عزاءً مستقلاً عُرف باسمه، وكان علي أكبر التركي من الأشخاص البارزين في عزاء التطبير، يذكره كل من يتحدث عن التطبير في النجف لتحديه أوامر الأتراك، واقتحام (القُلَّق) سرا الحومة، وإخراج السجناء وإشراكهم في التطبير، حتى صار

(١) المصدر السابق، ص ٢١٣.

في كل سنة يطلق سراح بعض المحكومين بمددٍ قصيرةٍ تكريماً للعزاء»[١].

الرواية الرابعة:

«بعد أن انتشرت دعوة الحاج بكتاش (تركي تبريزي المولد درس في خراسان وأصبح داعية إصلاح في عموم بلاد الأتراك).

ووصل انتشار دعوته أن التزم بمبادئها السلطان العثماني السلطان الغازي مراد خان الأول الأشعري ابن السلطان أورخان الغازي وأسس الجيش الإنكشاري في سنة ٧٣٦ هجرية وفق تعليمات السيد محمد الرضوي التبريزي المعروف بالحاج بكتاش.

وأسماهم الجيش الجديد (يكي جري) الذي صُحِّف فيما بعد بـ (إنكشاري)، وكان وفق تعليمات الحاج بكتاش تأسيس (تكية ـ صالة) في كل ثكنة عسكرية للتوجيه المعنوي والديني.

وبقيت هذه التكيات مرتبطة بالجيش الإنكشاري مدة ثم انفصلت عنها، وتحولت إلى صالات مستقلة للتوجيه الديني

---

(١) المصدر السابق، ص ٢١٤.

(الصوفي في الغالب سني وشيعي) في طول وعرض البلاد العثمانية.

غير أنها من جهة ثانية لم تنفصل عن الجيش العثماني حتى بعد انحراف الإنكشارية والقضاء عليهم فقد بقيت التكايا البكتاشية في كثير من ثكنات الجيش خصوصاً الجحافل الشرقية والتي قاتلت مئات السنين للجيوش الروسية في القفقاس.

ويبدو أن هذه الثكنات حسب رواية الأتراك عانت في القرن الثالث عشر الهجري من مشكلة عويصة بعد انتشار الأسلحة النارية وهي أن التدريبات بالسلاح الناري الحي تستدعي وفاة بعض الأفراد وهذا مسموح به في الجيوش حسب العرف العسكري الحديث المعمول به لحدّ الآن.

وقد أشكل هذا الأمر على المتدينين في التكايا العسكرية في الجهات الشرقية والتي تحوي على الجنود الشيعة والسنة، وجرت بينهم مداولات أدّت إلى ما يلي:

بما أن التدريب العسكري للقتال الحقيقي يستدعي رؤية أشد ما يرعب الإنسان وهو الدم والموت حتى يكون المقاتل جاهزاً وغير مبالٍ بما يراه حين المعركة لشد عزيمته فإن الجهات الدينية في التكايا اقترحت أن يقوم بعض الجنود بنوع من حجامة الرأس المكشوفة (الفصد) لأنها غير محرمة، وقد

فعلها رسول الله ﷺ عدة مرات، ويكون ذلك بمناسبات دينية فاختاروا أن يكون يوم قتل الإمام الحسين عليه السلام، وهو يوم عاشوراء.

وقد نجح هذا الأمر فعلاً في تقوية قلوب الجنود وإزالة بعض عوائق الإقدام في الحرب وهي العوائق النفسية. وهكذا بدأ الانتشار تدريجياً من تكية إلى تكية حتى وصل إلى تكيات خارج حدود الجيش العثماني، وهي التكيات الدينية الشعبية المنفصلة عن الجيش الإنكشاري من مدة طويلة. وقد كان الأمر محصوراً في تكيات القفقاس وآذربيجان وتبريز وفي نهاية القرن الثالث عشر وصل إلى تكية البكتاشية في كربلاء، وبعده بقليل في النجف الأشرف في العراق، أي بحدود سنة ١٨٩٠ ميلادي أو أكثر قليلاً، ولكنه كان في تكيات البكتاشية في مصر قبل ذلك ببضع عشرات السنين، وكان التطبير موجوداً في مصر قبل سنة ١٨٧٠م ويتم في باحات مسجد رأس الإمام الحسين عليه السلام. ويبدو أنه كان موجوداً إلى ما بعد سنة ١٩٠٠م بشهادة بعض المعمرين في مصر لأحد العلماء في النصف الأول من القرن العشرين وقد أخبرني بذلك شخصيًّا»[١].

---

(١) http://www.wahajr.net/hajrvb/showpost.php?p=402805869&post-count=2

وما يظهر هو الاتفاق في تأريخ ظهور هذه الظاهرة في الروايات الثلاث، إلا أنني لم أجد أحداً يتحدث عنها من خلال مرجعيات تاريخية، وإنما بعبارة «معمري البلدة»، أو «بعض المعمرين في مصر»..

الرواية الخامسة:

هناك طقوس مسيحية على هذا النحو، وتوجد صور من الكنيسة، وهي قديمة جداً، فيما هناك ممارسات شبيهة بها يقوم بها المسيحيون، سواء كان ضرب الظهر بآلات حادةٍ أو دق المسامير وما إلى ذلك..

بالنتيجة هذه الممارسة لم تكن سلوكاً اجتماعياً موروثاً من داخل المجتمع الإسلامي كما قلنا في تعريفه، لذلك هو مظاهر تقليدية استنسخها بعض العوام في مواكب العزاء على أبي عبد الله الحسين عليه السلام، وهذه الطبقة لا تبالي ولا تلتفت إلى مصدر هذه الممارسة..

فتعديلهم أو إضافتهم عليها من القضايا البديهة لتنسجم مع طبيعتهم وفهمهم كما هي عادة المشي على النار، والتي هي عادة من عادات الهندوس رحلت من معنى تطهير النفس إلى الذوبان في الإمام الحسين عليه السلام، وهكذا التطبير الذي كان كما في رواية الشيخ المنار عن نشأته، وأنه كان في الأساس

لتقوية قلوب الجنود القفقاسيين، ثم حوِّلتْ إلى شعيرة حسينية يُقصد بها البكاء والحزن والجزع على أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

جذور غير إسلامية في هذا السلوك

تلك الروايات تتحدث عن انتقال تلك الظاهرة إلى المجتمع الشيعي كأسلوب من أساليب الجزع، إلا أنه لم يكن الحديث عن أصل نشأة «جلد الذات والضرب بالزناجيل ـ الذي ـ انتشر كما أشار ـ إلى ذلك ـ «علي شريعتي» من طائفة مسيحية في أوروبا كانوا قد مارسوا هذه العادة من القرن الرابع عشر، وربما تعود جذورها إلى المصريين القدماء وعبادة ديونيسيس في اليونان، ولدى الرومان كانت النساء تضرب بالسوط كطقس من طقوس الخصوبة.

في القرن الحادي عشر كان جلد الذات ممارسات فردية يقوم بها بعض الرهبان في الكنيسة الكاثوليكية، على سبيل المثال كان الراهب دومنيكوس لوريكاتوس يقرأ المزامير كاملة على مدى أسبوع ويصاحب كل مزمور مائة ضربة بالسوط على ظهره.

ثم انتشر الطقس بين (المقلدين) وخرج إلى الشوارع، وكان المشاركون ينشدون بعض النصوص الدينية ثم حين يصلون إلى مقطع معين يصف معاناة المسيح كانوا يسقطون على الأرض ويبقون بذلك الوضع لإثبات مشاركتهم المعاناة. (هل الزحف على أربع في طقوسنا جاء من هذه العادة؟).

أول حادثة ظهور اللطامين إلى الشوارع بأعداد كبيرة كان في مدينة بيروجيا عام ١٢٥٩ وانتشرت من هناك إلى شمال إيطاليا ثم إلى النمسا. وتكرر الطقس أثناء انتشار الموت الأسود (الطاعون) في (١٣٤٩) و(١٣٩٩) وكأن الناس كانوا يحاولون استجلاب عطف ورضا السماء وإنقاذهم من الموت والمرض بمزيد من إيقاع المعاناة بأنفسهم.

من الفكرة الدينية أن المخلِّص يسوع ضحى في سبيل إنقاذ البشر. ويقال والعهدة على التاريخ أنه في واقعة مدينة بيروجيا التي سجلت أول ظهور جماعي للطقس وكان بعد اندلاع احد الأمراض المميتة، خرج آلاف الناس إلى الشوارع في مواكب كبيرة ينشدون، حاملين الصلبان والرايات وهم يجلدون أنفسهم.

وكان كل من لم يشترك بالموكب يتهم بأنه في حلف الشيطان. كما قتلوا اليهود وبعض القسس الذين عارضوهم.

وقد انتشر الممارسون لهذا الطقس في عدة مدن في إيطاليا والنمسا وألمانيا، وبدأوا يبشرون بأن جلد الذات سوف يطهرهم من الذنوب.

كان المطبرون يخرجون إلى المدن والضواحي ويقضون ٣٣ يوماً (ترمز لسنوات حياة المسيح على الأرض) في هذه الممارسة، وينصبون الخيام ولكن لا يبقون في أي مكان أكثر من يوم واحد. وكان الطقس يبدأ بقراءة نص رسالة تزعم أنها وصلتهم من ملاك يوضح فيها أهمية التطبير.

ثم يسقط المقلدون على ركبهم ويجلدون أنفسهم بالسوط على وقع (القراية) حتى يتدفق الدم من ظهورهم وصدورهم. ويعتبرون هذا الدم مباركاً فيتبركون به.

في القرن الرابع عشر اعتبرت الكنيسة الكاثوليكية أن هذا الطقس هرطقة وحرمته.

في ألمانيا ادعى المطبرون أن (المنتظر) الإمبراطور فردريك الثاني قد بعث حيًّا وأنه سوف يجلب العدل للناس. وادعى واحد اسمه كونراد شمت أنه فرديريك المنتظر وعمد نفسه بدماء أتباعه. ولكن المحاكم حكمت عليه بالموت حرقاً.

حركة أخرى نشأت في إيطاليا في عام ١٣٩٩ اسمها التوابون البيض (كانوا يلبسون ملابس بيضاء كناية عن

الأكفان!) وفي قمة ازدهارهم سار موكب من ١٥ ألف في مدينة مودينا في إيطاليا وساروا إلى روما ولكن الحركة انتهت بسرعة حين أمر البابا بونيفيس التاسع بحرق قائدهم.

وقد تصدت المحاكم لأي إحياء للحركة في القرن الخامس عشر، وفي عام ١٤١٤ أحرق في ألمانيا في يوم واحد ١٠٠ من أتباع فريدريك المنتظر، وفي ثورنجين بألمانيا أحرق في يوم واحد ٣٠٠ من الأتباع في عام ١٤١٦.

ما زالت آثار هذه الطقوس موجودة بين بعض مسيحيي الفلبين، وكذلك ما زال هناك مواكب تقام كل ٧ سنوات في مدينة غارديا في كامبانيا بإيطاليا حيث يحمل المشاركون تشابيه (العذراء والمسيح) ويسيرون إلى الكنيسة وهم يقومون بايماء الجلد بأشياء خفيفة. وهناك مثل هذه المواكب (التي أصبحت سياحية أكثر منها دينية) في أسبانيا والبرتغال.

الفكرة الدينية من جلد الذات عند أولئك الكاثوليك كانت التكفير عن الذنوب في هذه الدنيا حتى يذهب الإنسان إلى العالم الآخر وهو قد تطهر من ذنوبه»[١].

كل الوقائع التي ذكرناها تتحدث عن هذه الظاهرة على أنها سلوكٌ شعبي يمارسه العوام.. لا يبالون بأقوال العلماء لو

---

(١) موقع كتابات: http//www.kitabat com/i47409.htm

جاءت خلاف ما هم عليه، كما حدث ذلك مع آية الله المقدس الأردبيلي، فيما وقتنا المعاصر يحكي ألا أمثل من المواقف العدائية تجاه آية الله السيد محسن الأمين وآية الله المرجع الفقيه السيد أبو الحسن الأصفهاني..

ولو كان أولئك المتطبرين متشرعين حقاً، لاكتفوا بالقول بأنهم يرجعون إلى فقهاء يقولون بجواز القيام به، لا أن يُساء إلى هؤلاء الفقهاء فيُقال أن فاطمة أسقطت محسناً.. أو «فابصق بوجه أمينها المتزندقِ».

خطوة غير موفقة:

عندما تكون بعض الممارسات طقساً ليس له مرجعية شرعية على هيئته التي عليها، فإن التقاط بعض الصور المعاصرة للمعصوم هنا أو هناك دون التأكد من صحة صدور تلك الواقعة من المعصوم أو إمامه دون أن يكون له موقفاً سلبياً لا يجدي أبداً، ولا يمكن أن تتحول بالإصرار عليها إلى التزامٍ عقائديٍ وكأنما المعصوم أمر بها!!..

فهي تظل ممارسة بحاجة إلى مرجعية شرعية لكي تُقبل شرعاً، خاصةً وأنها لا يمكن أن تتجاوز العناوين الثلاثة، وهذه العناوين لا يمكنها أن تدخل فيها إلا بأساسٍ شرعي تستند إليه:

الأول: أنها بعنوان إحياء أمر أهل البيت عليهم السلام.

ثانياً: أنها أحد مصاديق الجزع على أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

ثالثاً: أنها شعيرة إلهية أو دينية أو حسينية (تحت أي مسمى).

مضافاً إلى ذلك أن التطبير الذي أخذ بعداً شرعياً، وهو يفتقر للشاهد التاريخي الذي يعطيه المعصوم شرعية فعله أو عدم ذلك، ولو بالسكوت على القيام به.

ولذلك فإن محاولة إرجاعه إلى أبعد تاريخ.. لإيصالها إلى زمن الفاجعة، لا يمكن، لا تؤيده رواية أو قرينة، بالرغم من الاستناد إلى الرواية المعروفة بـ (رواية المحمل)، وذلك لأن الرواية لا تمتُ إلى الواقع بصلة لتناقضها الصريح والفاضح مع الروايات المتكاثرة والمشهورة في تسيير الرؤوس الشريفة في يوم العاشر، وتسيير الأسرى في اليوم الحادي عشر، مضافاً إلى أن راوي الرواية لم يذكره أحدٌ إلا في هذه الرواية، فقط، في حين أن الأحداث في القصر كثيرة، منذ مقتل مسلم بن عقيل إلى أن قُتل ابن زياد.

ومن هنا فإن ذلك الشاهد لا نصيب له من الواقع، وما كان يجدر بأهل التحقيق أن يغفلوا عنه، إلا إن كان ذاهلهم

عن ذلك عواطفهم الجياشة، وما ينبغي أن يُترك الفقه في هذا، ونحن من يرهن كل عباداتنا له.

وبما أنه ـ وحسب إحدى الروايات ـ كان مقتصراً على الأتراك وحدهم، وفي أخرى القفقاسيين والفرس فإن الأمر لم يأخذ بعداً حقيقياً في الحوزة، حتى كبر واستفحل إلى الحد الذي لم يكن مجدياً مقاومته، دون نتائج وخيمة قد يستصعبها البعض، إلى الحد الذي يشعر بالعذر له عن التصدي.. حتى أصبحت معارضته تعني استخفاف الرعاع بالفقيه وتعرضه للهجاء والسخرية.

ولذلك كان أول ما أُفتي بشأنه بفتوى مكتوبة هي فتوى آية الله الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء عام ١٣٣٩هـ، يقول بحرمتها، وذلك في جوابه على سؤال في كتابه الموسوم بـ (الفردوس الأعلى) في المسائل القندهارية:

«مسألة لطم الصدور ونحو ذلك من الكيفيات المتداولة في هذه الأزمنة كالضرب بالسلاسل والسيوف وأمثال ذلك، إن أردنا أن نتكلم فيها على حسب ما تقتضيه القواعد الفقهية والصناعة المقررة لاستنباط الأحكام الشرعية فلا تساعدنا إلا على الحرمة، ولا يمكننا إلا الفتوى بالمنع والتحريم، فإنه لا مخصص للعمومات الأولية والقواعد الكلية من حرمة الإضرار

وإيذاء النفس وإلقائها في التهلكة ولا دليل لنا يخرجها عنها في المقام».

ولم تجد تلك الفتوى معارضة أو تعريضاً بالشيخ آل كاشف الغطاء حينها، إلا أن مفاعيلها يبدو أنها بدأت تكبر كلما أخذ التطبير يتعاظم، إلى أن كَثُرَ الضجيج على المستوى الثقافي والفكري، حيث النشاط الثقافي بدأ يتحرك بشكلٍ فاعلٍ ما أدى إلى كثرة الاعتراضات على ذلك السلوك، ما أدى إلى أن يستفحل الأمر أكثر، ليُستفتى آية الله الشيخ محمد حسين النائيني عام ١٣٤٥هـ، فيفتي بالتطبير، ومقبوليته من الناحية الشرعية، لتكون فتواه أول فتوىً مخطوطة أو مكتوبة في تأييد التطبير، والمؤرخة عام ١٣٤٥هـ، أي ما قبل ٨٥ عام، وهذا يعني أن الفتوى الأولى بشأنه كانت تسبق فتوى التأييد، لتكون فتوى التأييد متأخرة عن المعارضة بـ (٦) سنوات.

وقد ادعى بعضهم أن الشيخ مرتضى الأنصاري والسيد الميرزا محمد حسن الشيرازي أفتى لتأييد التطبير، إلا أن الآراء كلها منقولة، وليست فتاوى مستقلة، ما يوحي أن الكلام غير دقيق، ويقرب الظن إلى القطع بنسبتها، كما نُسب القول بتأييد التطبير إلى آية الله السيد أبو الحسن الأصفهاني،

ومعارضته له أشهر من أن تخفى على أحد، وقد أكد ذلك آية الله الشيخ بهجت، والذي سيأتي لاحقاً نص كلامه ورابط النص، كما أن الشيخ الأنصاري والميرزا السيد محمد حسن الشيرازي على مكانتهما في المجتمع الشيعي قاطبة لم يظهر أي تأييد لهما من قبل أي من فقهاء الطائفة حينها، كما حصل ذلك في تأييد آية الله الشيخ محمد حسين النائيني.

كما ادُّعي أيضاً تأييد آية الله الشيخ جعفر كاشف الغطاء للتطبير، إلا أن قراءة الفتوى تبين أن التأييد لم يكن للتطبير، وإنما كان للتشبيه والتمثيل، والمواكب، ولم يكن فيها ما يشير إلى التطبير، سواء بعنوان ضرب القامات، أو التطبير..

وهذا هو نص الفتوى التي استعانوا بها كشاهدٍ لتأييده:

«وأما بعض الأعمال الراجعة إلى الشرع، ولا دليل عليها بالخصوص فلا تخلو من أن تدخل في عموم الدليل، ويقصد بالإتيان بها الموافقة من جهته لا من جهة الخصوصية... إلى أن قال: كما يصنع في مقام تعزية الحسين عليه السلام من دق طبل إعلام أو ضرب نحاس وتشابيه صور، ولطم على الخدود والصدور ليكثر البكاء والعويل».

ومن الذي تجدهم في صحف التأييد أيضاً آية الله الشيخ خضر شلال، إلا أنه ليس في كلامه شيئاً من ذلك:

«الذي قد لا يشك في دلالة الأخبار المتواترة والآثار المتظافرة على مزيد استحباب اللطم على الرؤوس والصدور ولبس السواد وإظهار الجزع ونحوه».

مضافاً إلى صدور كتاب عن التطبير بعنوان «فتاوى علماء الدين حول الشعائر الحسينية»، والذي صدرت على هيئته وتنظيمه عشرات الكتب، وتقريباً بنفس نصوصه، عدا إضافات لا تشكل جديداً إلا إضافة الفتاوى الجديدة المؤيدة.

رواية المحمل:

قال الشيخ المجلسي في البحار: «رأيت في بعض الكتب المعتبرة روي مرسلاً عن مسلم الجصاص قال: دعاني ابن زياد لإصلاح دار الإمارة بالكوفة، فبينما أنا أجصص الأبواب وإذا أنا بالزعقات قد ارتفعت من جنبات الكوفة، فأقبلتُ على خادمٍ كان معنا فقلت: مالي أرى الكوفة تضج؟ قال: الساعة أتوا برأس خارجي خرج على يزيد، فقلتُ: من هذا الخارجي؟، فقال: الحسين بن علي عليه السلام، قال: فتركت الخادم حتى خرج، ولطمتُ وجهي حتى خشيتُ على عيني أن يذهب، وغسلتُ يديَ من الجص، وخرجتُ من ظهر القصر، وأتيتُ إلى الناس، فبينما أنا واقفٌ والناس يتوقعون وصول السبايا والرؤوس، إذ أقبلت نحو أربعين شقة تحمل

على أربعين جملاً فيها الحرم والنساء وأولاد فاطمة عليها السلام، وإذا بعلي بن الحسين عليه السلام على بعير بغير وطاء، وأوداجه تشخب دماً، وهو مع ذلك يبكي ويقول:

يا أمة السوء لا سقياً لربعكمُ ... يا أمة لم تراع جدنا فينا
لو أننا ورسول الله يجمعنا ... يوم القيامة ما كنتم تقولونا
تسيرونا على الأقتاب عارية ... كأننا لم نشيد فيكمُ دينا
بني أمية ما هذا الوقوف على ... تلك المصائب لا تلبون داعينا
تصفقون علينا كفكم فرحاً ... وأنتم في فجاج الأرض تسبونا
أليس جدي رسول الله ويلكم ... أهدى البرية من سبل المضلينا
يا وقعة الطف قد أورثتني حزناً ... والله يهتك أستار المسيئينا

❀ ❀ ❀ ❀

قال: وصار أهل الكوفة يناولون الأطفال الذين على المحامل بعض التمر، والخبز والجوز، فصاحت بهم أم كلثوم، وقالت: يا أهل الكوفة إن الصدقة علينا حرامٌ وصارت تأخذ ذلك من أيدي الأطفال وأفواههم وترمي بهم إلى الأرض، قال كل ذلك والناس يبكون على ما أصابهم.

ثم إن أم كلثوم أطلعتْ رأسها من المحمل، وقالت لهم: صهٍ يا أهل الكوفة تقتلنا رجالكم، وتبكينا نساؤكم؟ فالحاكم بيننا وبينكم الله يوم فصل القضاء، فبينما هي

تخاطبهن إذا بضجة قد ارتفعت، فإذا هم أتوا بالرؤوس يقدمهم رأس الحسين عليه السلام، وهو رأسٌ زهريٌ قمريٌ أشبه الخلق برسول الله صلى الله عليه وآله ولحيته كسواد السبج، قد انتصل منها الخضاب، ووجهه دارة قمر طالع، والرمح تلعب بها يميناً وشمالاً، فالتفتت زينب، فرأت رأس أخيها فنطحت جبينها بمقدم المحمل، حتى رأينا الدم يخرج من تحت قناعها»[1].

وجوابنا على هذا سيكون على نحوين:

الأول: جواب آية الله العظمى الشيخ فاضل اللنكراني (قدس سره):

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ما هو رأي سماحتكم في سند رواية ضرب رأس السيدة زينب سلام الله عليها بالمحمل هل سند هذه الرواية قويّ؟ وهل يجوز بأن تكون هذه الرواية دليلاً على أن التطبير حلال؟ أفتونا مأجورين.

---

(١) بحار الأنوار، ج٤٥، ص ١١٤.

الجواب

بسم الله الرحمن الرحيم

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

لم نعثر على رواية صحيحة للواقعة المذكورة، بل ردّها المحدّث القمي في كتاب «منتهى الآمال» وقال: هذا الخبر وإن نقله العلامة المجلسي رحمه الله في كتاب «بحار الأنوار» لكن مأخذ نقله كتابي منتخب الطريحي ونور العين ولا يخفى حال هذين الكتابين على أهل الحديث. انتهى كلام المحقّق القمّي، فعلى هذا لا سند لهذه الرواية يعتمد عليه»[1].

الثاني: أن الرؤوس سرحت مع خولي بن يزيد الأصبحي وحميد بن مسلم الأزدي بعد الزوال من يوم العاشر إلى الكوفة، ووصل رأس الإمام الحسين عليه السلام إلى عبيد الله بن زياد في قصره صبيحة اليوم الحادي عشر، في حين أن الأسرى سُرِّحوا في يوم الحادي عشر بعد الزوال، وهذا ينفي أساس ما قيل بأن السيد زينب عليها السلام نطحت رأسها بمقدم المحمل بعد أن رأت الرأس الشريف.

---

(١) وقع الشيخ اللنكراني:

«http://www.lankarani.com/ara/hkm/view.php?ntx=000003»

«وسرح عمر بن سعد من يومه ذلك، وهو يوم عاشوراء برأس الحسين عليه السلام مع خولي بن يزيد الأصبحي وحميد بن مسلم الأزدي إلى عبيد الله بن زياد، وأمر برؤوس الباقين من أصحابه وأهل بيته فقطعت، وكانوا اثنين وسبعين رأساً، وسرَّح بها مع شمر بن ذي الجوشن، وقيس بن الأشعث وعمر بن الحجاج، فأقبلوا حتى قدموا بها على ابن زياد، وأقام بقية يومه ـ أي ابن سعد ـ واليوم الثاني إلى زوال الشمس، ثم نادى في الناس بالرحيل، وتوجه إلى الكوفة ومعه بنات الحسين عليه السلام وأخواته ومن كان معهن من النساء والصبيان وعلي بن الحسين عليه السلام فيهم وهو مري)[1].

بل إن الجزع الذي يتحدثون عنه بحق زينب عليها السلام لم يدفعها وهي في أشد من رؤية الرأس الشريف على الرمح، وذلك عندما مرت على الجثث الطواهر الزواكي تسفيها الرمال، وقد رُضَّت الصدور وكُسِّرت الأضلاع، والرواية في كامل الزيارات:

«وعن ابن قولويه بسندٍ معتبر من حديثٍ عن الإمام زين العابدين عليه السلام أنه قال: لما أصابنا بالطف ما أصابنا، وقُتِل أبي الحسين، وقتل من كان معه من ولده وإخوته وسائر

(١) الإرشاد للشيخ المفيد، ص٢٤٣.

أهله، وحرمه ونساؤه على الأقتاب، يراد بنا الكوفة، فجعلتُ أنظر إليهم صرعى، ولم يواروا، فعظم ذلك في نفسي واشتد لما أرى منهم قلقي، فكادت نفسي تخرج، وتبيَّنَتْ ذلك مني عمَّتي زينب، فقالت: ما لي أراكَ تجود بنفسك يا بقية جدي وأبي وأخوتي؟

فقلت: وكيف لا أجزع وأهلع، وقد رأيت سيدي وأخوتي وعمومتي وأهلي مضرجين بدمائهم، مرمَّلين بالعراء، مسلَّبين لا يكفنون ولا يوارون، ولا يعرج إليهم أحدٌ، ولا يقربهم بشر كأنهم أهل بيتٍ من الديلم والخزر.

فقالت: لا يجزعنك ما ترى، فوالله إن ذلك لعهدٌ من رسول الله إلى جدك وأبيك وعمك»[1].

هذه الرواية في كامل ابن قولويه، وهي معتبرة، ومروية عن الإمام زين العابدين عليه السلام، فيما أقدم مصدرٍ لرواية المحمل يبعد عن تاريخ الواقعة بحدود أربعة قرون تقل قليلاً أو تزيد عن ذلك قليلاً، ولم يذكرها أحد ما بين هذين التاريخين، ما يجعل قبول وقوعها أمراً متعذراً.

---

(١) كامل الزيارات، لجعفر بن قولويه، ص ٤٤٥.

وصية الإمام الحسين عليه السلام لأخته زينب:

«يا أختاه، اتقي الله وتعزي بعزاء الله، واعلمي أن أهل الأرض يموتون وأهل السماء لا يبقون، وإن كل شيء هالك إلا وجه الله تعالى، الذي خلق الخلق بقدرته، ويبعث الخلق ويعودون، وهو فرد وحده، جدي خير مني، وأبي خير مني، وأمي خير مني وأخي خير مني، ولي ولهم ولكل مسلم برسول الله صلى الله عليه وآله أسوة.

فعزاها بهذا ونحوه، وقال لها: يا أختاه، اني أقسمت عليك، فأبرّي قسمي، لا تشقي عليّ جيباً ولا تخمشي عليّ وجهاً، ولا تدعي عليّ بالويل والثبور إذا أنا هلكت»[1].

وقد قال بعض الفضلاء عن هذه الوصية، أنها أولاً غير مسندة، وثانياً: إن قبلنا بمفادها فإنها تخص الوضع الذي هي فيه، حيث عليها أن تأخذ في الاعتبار وضع الغلبة الظاهرية التي ظهر بها الأعداء؛ حتى لا يشمتوا بها، أو أن يستخفوا بها، أو يزيد حزنها وبكائها وشقها لجيبها وخمشها لوجهها من إيغال الأعداء في أذيتهم لها ولآل رسول الله صلى الله عليه وآله، إمعاناً منهم في الانتقام والتشفي.

---

(١) الإرشاد، للشيخ المفيد، ج٢، ص ٩٤.

وهم بذلك أوجدوا عنواناً خارجياً لذلك النهي، باعتبار أنهم يرون بذلك التأويل وجوب مراعاة ردود فعل الأعداء التي توجب الكف عن بعض المباح في مثل تلك الظروف، والتي تفرض على زينب عليها السلام أن تراعيها، فلا تشق جيبها ولا تخمش وجهها، لتتحاشى التشفي والشماتة وإشباع رغباتهم الفاجرة في الانتقام من بني هاشم ومن أمير المؤمنين عليه السلام ورسول الله صلى الله عليه وآله.

وعلى هذا يكون هذا النهي مؤقتاً بتلك الظروف!!..

إلا أن المثير هو لماذا حصروا قصد الإمام الحسين عليه السلام بذلك الزمان، وبذلك العنوان، في حين أن النهي ورد عن النبي صلى الله عليه وآله، «أن رسول الله صلى الله عليه وآله لعن الخامشة وجهها»[1] و«قعد في المسجد يبايع الرجال إلى صلاة الظهر والعصر، ثم قعد لبيعة النساء، إلى أن قال: ألا تخمشن وجهاً ولا تلطمن خداً»[2]، وعن الإمام الباقر عليه السلام: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لفاطمة: إذا أنا متُ فلا تخمشي عليّ وجهاً»، وواقع السيدة الزهراء ليس مورد شماتة أو تشفٍ أو

(١) ففي مستدرك الوسائل، ج٢، ص٤٥٢.

(٢) المستدرك، ج٢، ص٤٤٩.

توهين، ما يعني أنه يتجاوز التوهين، ولذلك إن لم يكن نهي الإمام الحسين عليه السلام شاملاً لكل موارد التوهين، فإنه لا يعني أن ما لم يذكره قد استثناه، وما ذكر ذانك العنوانين إلا لكونهما مورد الابتلاء حينها، لنقول بأن الملاك في النهي هو التوهين فقط، وليس لذات خمش الوجه وشق الجيب، إن كان بذاته حراماً أو مباحاً؛ إلا إذا افترضنا أن ذانك العنوانين هما فقط الموردين اللذين يقع فيهما التوهين، وهذا ما لا يستطيع أحدٌ أن يدعيه.

وأكبر من ذلك أن تُقبل رواية المحمل التي تأخرت روايتها إلى أكثر من ثلاثة أو أربعة قرون عن يوم الواقعة، وليست موجودة في أيٍّ من أمهات المقاتل المعروفة، ومع ذلك يُعتمد عليها في حكمٍ شرعيٍ على ما بها من تهافتٍ وتناقض مع المشهور في أمهات المصادر في مسالة حمل الرؤوس والأسرى!!!.

الروايات الأخرى:

فيما هناك فريقاً من ذات الاتجاه أكثر حماسةً، ما زال يبذل جهوداً مضنية للبحث وقائع تاريخية معاصرةً لأيٍّ من المعصومين ولم يبدِ رفضاً أو انزعاجاً منها، فكانت بعض

الروايات التي في واقعها أوهى من رواية المحمل، فيما بعضهم سعى إلى تحريف الروايات:

«وقد خطبها بعده خلق كثير من أشراف قريش فقالت: ما كنت لأتخذ حموا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووالله لا يأويني رجلاً بعد الحسين سقف أبداً»..

ثم جاءت الروايات المتأخرة بعد حذف «رجلاً»، لتكون الرواية «ووالله لا يأويني بعد الحسين سقف أبداً».. ثم جاء ما بعدها «حتى تقشر جلدها» وكل الروايات التي تقول بأنه لم يظلها سقف بعد الإمام الحسين ليست من مصادرنا، فلا يُحتج بها إن لم يكن لها ما يؤيدها، ولو بالقرينة، فكيف بها إذا كانت متأخرة جداً عن زمن الوقوع.

فيما الرواية الوحيدة من مصادرنا، والتي لم يذكر فيها شيئاً من ذلك هي:

«علي بن محمد عن سهل بن زياد عن محمد بن أحمد عن الحسن بن علي عن يونس عن مصقلة الطحان قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لما قتل الحسين عليه السلام أقامت امرأته الكلبية عليه مأتماً، وبكت وبكين النساء والخدم حتى جفت دموعهن وذهبت، فبينا هي كذلك إذ رأت جارية من

جواريها تبكي ودموعها تسيل فدعتها فقالت لها: مالكِ أنت من بيننا تسيل دموعك؟! قالت: إني لما أصابني الجهد شربتُ شربة سويق، قال: فأمرتْ بالطعام والأسوقة، فأكلت وشربت وأطعمت وسقت، وقالت: إنما نريد بذلك أن نتقوى على البكاء على الحسين عليه السلام. قال: وأهدي إلى الكلبية جؤناً لتستعين بها على مأتم الحسين عليه السلام فلما رأت الجؤن قالت: ما هذه؟ قالوا: هدية أهداها فلان لتستعيني على مأتم الحسين فقالت: لسنا في عرس، فما نصنع بها؟ ثم أمرت بهن فأخرجن من الدار، فلما أخرجنَ من الدار لم يحس لها حس، كأنما طرنا بين السماء والأرض ولم يُرَ لهنَّ بها بعد خروجهن من الدار أثر»[1].

ومع ذلك ففي سندها أبو سعيد سهل بن زياد الآدمي، وهو ضعيف: وقال الشيخ الطوسي في الفهرست ٨٠ رقم ٣٢٩ «سهل بن زياد الآدمي الرازي أبو سعيد ضعيف» وعده في رجاله ٤٠١ رقم ١ من أصحاب الجواد عليه السلام قائلاً: سهل بن زياد الآدمي، يكنى أبا سعيد، من أهل الريّ، وفي ٤١٦ رقم٤ من أصحاب الهادي عليه السلام قائلاً: سهل بن زياد الآدمي، يكنى أبا سعيد، ثقة، رازي، وفي ٤٣١، رقم ٢ من

(١) الكافي ج١، ص٤٦٦.

أصحاب العسكري عليه السلام قائلاً «سهل بن زياد، يكنى أبا سعيد الآدمي الرازي».

لكنه قال في الاستبصار: ٣/ ٢٦١ في «باب أنه لا يصح الظهار بيمين» في ذيل حديث رقم ٩٣٣٣٥: أما الخبر الأول فراويه أبو سعيد الآدمي، وهو ضعيف جداً عند نقاد الأخبار، وقد استثناه أبو جعفر بن بابويه في رجال نوادر الحكمة».

وكذلك رواية لطم الفاطميات التي كانت شق الجيب ولطم الصدر، ثم حُرِّفت إلى خمش الوجه:

«ولقد شققن الجيوب ولطمن الخدود الفاطميات على الحسين بن علي عليه السلام، وعلى مثله تلطم الخدود وتشق الجيوب»[1].

بل قالوا بأن الإمام السجاد بكى، حتى أنه كان يبل طعامه وشرابه بالدم من بكائه!! والصحيح أنه كان يبله بدموعه، وإلا لم يجز أن يأكله:

«روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: إن زين العابدين عليه السلام بكى على أبيه أربعين سنة صائماً نهاره وقائماً

(١) وسائل الشيعة، ج٢٢، ص٤٠٢.

ليله، فإذا حضر الإفطار وجاء غلامه بطعامه وشرابه فيضعه بين يديه، فيقول: كل يا مولاي، فيقول قتل ابن رسول الله ﷺ جائعاً، قتل ابن رسول الله ﷺ عطشاناً، فلا يزال يكرر ذلك ويبكي حتى يبتل طعامه من دموعه ثم يمزج شرابه بدموعه، فلم يزل كذلك حتى لحق بالله عز وجل»[1]

كما أنهم تمسكوا بعبارة واردة في زيارة الناحية:

«فلأندبنك صباحاً ومساءً، ولأبكينَّ عليك بدل الدموع دماً، حسرة عليك وتأسفاً على ما دهاك وتلهفاً، حتى أموت بلوعة المصاب وغصة الاكتئاب».

فيما سندها لا يخلوا من الوهن: وذلك ما جاء في جواب المرجع آية الله السيد محمد سعيد الحكيم: «لا يتيسر لنا معرفة حال سند زيارة الناحية المقدسة، لأنه غير مذكور في كتب الحديث وإنما حكي عن الشيخ المفيد والشيخ محمد بن المشهدي (قدس سرهما) إثباتها في كتاب المزار مرسلة من دون ذكر سند لها، لأنهم كثيراً ما يحذفون الإسناد في كتب المزار والمستحبات والآداب اختصاراً، إلّا أن ذكر هذين العلمين لها يوجب نحواً من الركون لها، خصوصاً

(١) اللهوف في قتلى الطفوف للسيد بن طاوس، ص١٢١.

الشيخ المفيد(قدس سره) الذي هو قريب من عصر الغيبة الصغرى مع ما هو المعلوم من انحصار الرواية عن الحجة (عجل الله فرجه الشريف) في عهد الغيبة الصغرى بأحد نوابه الخاصين الأربعة، وليس هو عليه السلام منفتحاً على جميع الناس كآبائه عليهم السلام، حيث قد ينقل عنهم من لا وثوق به. ومن البعيد جداً أن ينقل المفيد الزيارة من دون أن يثق بنقلها عن أحد النواب المذكورين مع ما هو المعلوم من قربه من عصرهم وقلة الوسائط بينه وبينهم، فهو نظير ما إذا نقل مثل السيد الحكيم أو السيد الخوئي (قدس سرهما) حديثاً كتبياً عن مثل الشيخ الأنصاري أو صاحب الجواهر (قدس سرهما) وإثبتاه في كتاب لهما من دون أن يذكرا السند بينهما وبين أحد الشيخين المعظمين، حيث لا إشكال في الركون إلى نقلهما بسبب قرب العهد، ولا بأس بقراءتها برجاء الورود»[1].

وكذلك قريبٌ منه رأي الشيخ محمد سند البحراني في ذات الموقع «المالكية»:

(أما زيارة الناحية المقدسة: فتوجد زيارتان عن الناحية المقدسة الأولى المذكور فيها التسليم على أسماء الشهداء

(١) htpp:www.malkia.net/vb/showthread.php?t=30244

رضوان الله تعالى عليهم وقد رواها المفيد في مزاره والشيخ محمد بن المشهدي الذي هو من أعلام القرن السادس بإسناده عن الشيخ الطوسي بإسناده عن وكلاء الناحية المقدسة في الغيبة الصغرى، ورواها أيضاً السيد ابن طاوس في (مصباح الزائر) وفي (الإقبال) بإسناده إلى جده الشيخ الطوسي بإسناده إلى الناحية المقدسة ورواها في البحار المجلسي.

أما الثانية وهي المعروفة فقد رواها الشيخ المفيد في مزاره والشيخ ابن المشهدي في المزار الكبير والمجلسي في بحاره والفيض الكاشاني في كتابه (الصحيفة المهدوية) وهي وإن كانت مرسلة الإسناد إلا أنه اعتمدها كل من الشيخ المفيد وابن المشهدي».

واكتفى الشيخ التبريزي بقوله «هي من الزيارات المشهورة المعروفة لدى الشيعة، واللّه العالم».

كما أنها: «خرجت من الناحية المقدّسة على يد الشيخ محمّد بن غالب الأصفهانيّ، قال: خرج من الناحية سنة اثنتين وخمسين ومائتين على يد الشيخ محمد بن غالب الأصفهانيّ»[1].

(١) htpp:www.imamreza.net/arb/imamreza.php?id=105

في حين أن ولادة الإمام الحجة عليه السلام في ٢٥٥هـ، فقيل لعل المقصود بالناحية هنا ناحية الإمام العسكري عليه السلام، أو لعل تصحيفاً وقع في تاريخ الزيارة، ولا طريق إلى إثبات أيهما الصواب، فهي على الإرسال وقع هذا الخطأ، مع ملاحظة أن زيارة الناحية ليستْ واحدةٍ وإنما زيارتين.

وزيارة الناحية التي نحن بصددها هي الثانية، والتي وردت فيها عبارة «لأبكينك بدل الدموع دماً»، فيما الزيارة الأولى هي الزيارة الرجبية التي ورد فيها ذكر من قتل مع الحسين عليه السلام في كربلاء.

في واقع الأمر أن التعاطي مع الزيارة هو من باب المشهور، ولكن شهرتها لا يعني التسليم والوثوق بصدورها، مع أن النقاش في السند لا يجعلنا إغفال المتن، ولكن تناولنا ذلك من باب المهنية العلمية في مسائل الأحكام، ومن جانبٍ آخر أن القطع في التعاطي مع الروايات الصادرة عن المعصومين مع حصول الكلام في السند منهج غير صحيح وغير علمي، فكيف إذا كان هناك بعض النقاش في زمن صدورها وجهة الصدور المنسوبة إليه.

أما من ما جاء في المتن، وما استند إليه البعض لمسألة التطبير في عبارة: «لأبكينك بدل الدموع دماً»، والتي يظهر

من استند إليها رفضه للمجاز، بعد أن كان يرفضه من السلفيين..

وهذا ما يثير العجب، إذ بعد أن قلنا أن الشيعة عندما تأخذ مسألة الحقيقة والمجاز في اللغة العربية بجدية، حيث القرآن يتحدث بكثافة عن هذه المسألة فإنهم أكثر من يستطيع معرفة ما هو على نحو المجازي وما هو على نحو الحقيقة، إلا أنني في هذه المسألة رأيت خلافاً لذلك.

وبتتبع الكُتَّاب في هذا الشأن رأيتهم بعيدين عن هذه المسألة، وأنهم يتفاجؤون عندما تتحدث معهم عن المجاز، ليقول أحدهم: يعني إذا مو حقيقة يعني المعصوم يكذب والعياذ بالله؟!..

ما يعني أن إنكار الحقائق البدهية أحياناً ليست لضعف وضوحها أو لضمور صورتها أمام الرائي؛ وإنما لأمورٍ أخرى، قد كشفها الوهن وعدم المهنية في البحث والاستنتاج..

لقد استغرقوا في الاستدلال على هذا الأسلوب في اللغة على التطبير بعيداً عن العلماء وطريقة الفقهاء في الاستنباط، والأكثر إيلاماً أنك لا تجد من يردعهم، أو يعقب على أقوالهم بأن ذلك غير صحيح.

إلا أن هناك من يأنس للنتيجة التي يخلُص إليها أولئك بهذا الاستدلال، فإما أنهم يُؤمِّنون عليها أو يسكتون عنها، وهذا يشير إلى خللٍ غير طبيعيٍ في التعاطي مع المسألة.

فالذين يميلون إلى أن ما صدر في الزيارة حقيقة لا مجازاً مع أنهم لا يملكون لذلك دليلاً حسياً، فيما القرائن كلها لا تفيد بذلك إلا أنهم يصرون على ذلك ولا نعلم وجهاً لإصرارهم، فيما في الزيارة عبارة لا يستطيعون حملها إلا على التأويل، أو المجاز، ولنقرأ العبارة:

«السلام عليك، سلام العارف بحرمتك، المخلص في ولايتك، المتقرب إلى الله بمحبتك، البريء من أعدائك، سلام من قلبه بمصابك مقروح، ودمعه عند ذكرك مسفوح، سلام المفجوع المحزون، الواله المستكين».

«بدل الدموع دماً» مجازاً ورمزاً لا عن حقيقة، وذلك لما ورد عنه عليه السلام في الزيارة ذاتها قوله «السلام عليك، سلام العارف بحرمتك، المخلص في ولايتك، المتقرب إلى الله بمحبتك، البريء من أعدائك، سلام من قلبه بمصابك مقروح، ودمعه عند ذكرك مسفوح، سلام المفجوع المحزون، الواله المستكين».

فلو كان يقصد من «بدل الدموع دماً» حقاً البكاء دماً، لقال «ودمه عند ذكرك مسفوح»، بدل «ودمعه»، كما قال عمن سفح دمعه وقلبه بالمصاب مقروح بأنه بلغ مرتبة العارف به، المخلص له في الولاية المتقرب بمحبته إلى الله، البريء من أعدائه الواله المستكين المفجوع المحزون عليه.. فأي مرتبة أعلى وأشرف من ذلك؟!.. فيما لم نجد أي إشارة إلى من سفح دمه حزناً وتفجعاً ولا ثناءً عليه.. فهو إما أنه لا يرضى بذلك، أو أنه إن فعل فهو غير مشمول بهذه الكمالات العظيمة.

كما أن في النص أيضاً عبارة أخرى تقول: «وقلبه بمصابك مقروح»، ولو خرجنا بالعبارة إلى ما يشاء القائلون بالتطبير بها عن طبيعتها المجازية لوقعنا في مشكل كبير، لم يعشه أحد من الشيعة، ولعل أهل البيت عليهم السلام لم يعيشوا ذلك، وهو القرحة في القلب بسبب المصاب، فلم نسمع بشيعيٍّ ولا حتى معصوماً أصيب بقرحة في قلبه من مصابه بالإمام الحسين عليه السلام، ولا أدري لماذا انتقوا فقط «بدل الدموع دماً» من الزيارة كلها، وضربوا بالباقي عرض الحائط؟!.

لا أستطيع القول إلا أنهم ليسوا في صدد الجدية في

فهم مفاد الرواية، وإنما بصدد البحث عن مسوغات تفيد أن التطبير مشروعٌ، بل ومن الشعائر المندوبة والمؤكدة، وإن كان على هذه الطريقة العجيبة.

ولو نظرنا إلى القرآن لوجدناه مليئاً بالمجاز، ومن ذلك قوله تعالى في سورة النحل: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾[1].

فهل أخطأ أبناء يعقوب، أو سقطت عبارة «أهل القرية» من القرآن الكريم سهواً، والعياذ بالله؟!.

وقال تعالى أيضاً: ﴿وَلُوطًا ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْقَرْيَةِ ٱلَّتِى كَانَت تَّعْمَلُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾[2].

فهل شاهد أحدٌ قريةً تعمل الخبائث.. جدراناً، أو أزقة؟!..

وقال تعالى: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾[3].

---

(١) سورة يوسف، الآية: ٨٢.

(٢) سورة الأنبياء، الآية: ٧٤.

(٣) سورة النحل، آية ١١٢.

إذن لا حاجة للإطالة في هذا الباب، فالقرآن لا يقصد القرية الجدران والأزقة، ولا يقصد بالرزق أنه فاعل يأتي إلى القرية كما يأتي البشر، ولا يذيق الله الجدران والأزقة «لباس الجوع والخوف».

وقد وردت في الكلام العربي والشعر العربي عبارات من نوع «بدل الدموع دماً»، وهي ترمز إلى هول المصاب والحزن والجزع، وليس حقيقةً ما ورد فيها أن صاحبها بكى دماً، ومن ذلك:

قال الدمياطي البكري في إعانة الطالبين: «أخواني: هذه بشارة للصوام في شهر رمضان، إذا حموا نفوسهم من الزلل والعصيان، وأخلصوا صيامهم للواحد المنان، فكيف حال المفرط الذي يصوم ويأكل لحوم الأخوان؟ ويصلي وجسمه في مكان وقلبه في مكان؟ ويذكر الله بلسان وقلبه مشغول بذكر فلان وفلان؟ فيا من أصبح إلى ما يضره متقدماً، وأمسى بناء أمله بكف أجله متهدماً: ستعلم من يأتي غداً حزيناً متندماً، ويبكي على تفريطه في شهره بدل الدموع دماً»[1].

(١) إعانة الطالبين ج٢، ص٢٨٨.

وفي مناجاة الإمام زين العابدين عليه السلام في التأوه قال: «آه وانفساه من دارٍ بكى أهله بدل الدموع دماً»[١]

وقال ديك الجن في رثاء جعفر بن علي الهاشمي:

أخـاً أبـكـيـهِ دمـاً، وهـو نـائـمٌ
حذاراً وتعمي مقلتي وهو غائبُ

❀ ❀ ❀ ❀

وقال الإمام علي عليه السلام في الديوان المنسوب إليه، ص٢٩، قافية الباء:

شيئان لو بكت الدماءُ عليهما عيناي حتى تأذنا بذهابِ
لم تبلغ المعشار من حقيهما فقدُ الشبابِ وفرقة الأحبابِ

❀ ❀ ❀ ❀

وقال معاصر:

أبكي دماً إذ أرى القعقاع عائدةٌ
فلوله بين مأسورٍ ومنهزمِ

❀ ❀ ❀ ❀

وفي القصيدة ذاتها قال أيضاً:

---

(١) الصحيفة السجادية إعداد وتحقيق السيد الأبطحي، ص٤٣٠.

أبكي دماً يا مدار الشعر حين أرى
مهد البشارات ينبوعاً لكل ظمي

❀ ❀ ❀ ❀

وقال أيضاً:

أبكي دماً إذ أرى القعقاع في يده
قيدٌ يساق به في هيئة الأمم

❀ ❀ ❀ ❀

وقال أحد شعراء السلفية واسمه الشيخ ناصر القحطاني إمام جامع ابن باز في مكة المكرمة:

وقطعنا مفاوزاً من لهيبٍ
ومشينا بأرجلٍ حافياتِ
أو سجدنا على شظايا رصاصٍ
أو زحفنا زحفاً على المرمضاتِ
أو بكينا دماً وفاضتْ عيونٌ
بلهيب المدامع الحارقاتِ

❀ ❀ ❀ ❀

وقال آخر في مرثيته:

ولكنني لما رأيتك نائياً
وقد كنتَ لي زندي وكفي ومعصمي
بكيتُ دماً يوم النوى فمسحته
بكفي فحمرتُ بناني من دمي
أغارُ عليها من أبيها وأمها
ومن خطوة المسواك إن دار في الفم

❀ ❀ ❀ ❀

وقال آخر في قصيدة له:

وما بكى كبنات الثكل ناكلُها ما إن ذكرتكم إلا بيكتُ دما

❀ ❀ ❀ ❀

وقد ذكر القرآن الكريم أن نبي الله يعقوب عليه السلام بكى حتى ابيضت عيناه، ولم يقل أنه بكى دماً..

﴿وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَٰٓأَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ ٱلْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٨٤﴾ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ تَفْتَؤُا۟ تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ ٱلْهَٰلِكِينَ ﴿٨٥﴾﴾[1].

(١) سورة يوسف، الآيتان ٨٤ ـ ٨٥.

فتوى الشيخ النائيني

الفتوى طويلة، لا يتحملها الإيجاز، فاكتفينا بالنص الخاص بالتطبير:

«لا إشكال في جواز اللطم بالأيدي على الخدود والصدور حد الإحمرار والاسوداد، بل يقوي جواز الضرب بالسلاسل أيضاً على الأكتاف والظهور إلى الحد المذكور، بل وإن تأذى كل من اللطم والضرب إلى خروج دمٍ يسير على الأقوى، وأما إخراج الدم من الناصية بالسيوف والقامات، فالأقوى جواز ما كان ضرره مأموناً، وكان من مجرد إخراج الدم من الناصية بلا صدمة على عظمها، ولا يتعقب عادةً بخروج ما يضر بخروجه من الدم، ونحو ذلك كما يعرفه المتدربون العارفون بكيفية الضرب، ولو كان عند الضرب مأموناً ضرره بحسب العادة، ولكن اتفق خروج الدم قدر ما يضر خروجه لم يكن ذلك موجباً لحرمته، ويكون كمن توضأ

أو اغتسل أو صام آمناً من ضرره، ثم تبين ضرره منه، لكن الأولى، بل الأحوط أن لا يقتحمه غير العارفين المتدربين، ولا سيما الشبان الذين لا يبالون بما يوردون على أنفسهم لعظم المصيبة وامتلاء قلوبهم الحسينية، ثبتهم الله تعالى بالقول الثابت في الحياة الدنيا، وفي الآخرة».

قراءة في الفتوى:

من يقرأ الفتوى منذ بدايتها يلاحظ أنها عبارة عن سؤال أُجيب عنه، ولكن ما هو معلومٌ عنه أيضاً أنه لم يصدر منه قولاً آخر بالرغم من أن وفاته كانت عام ١٣٥٥هـ، فيما صدر بعد عامٍ واحدٍ من فتواه موقفان شديدان، متبوعاً بمجموعة من الفقهاء المؤيدين، وهو موقف آية الله السيد أبو الحسن الأصفهاني المؤيد لموقف آية الله السيد محسن الأمين، فيما وافقهما أيضاً آية الله الشيخ محسن شرارة، وآية الله السيد مهدي القزويني وآية الله السيد هبة الدين الشهرستاني، وآية الله الشيخ عبدالكريم الجزائري؛ إلا أن الحملة غير الأخلاقية التي قادها السيد صالح الحلي الخطيب الأشهر في حينه، والأكثر قوة وتسلطاً، ليخشاه الكثيرون من سليط لسانه ما جعلهم يتحاشونه؛ فلا تدري حقيقة ذلك الوضع في مثل تلك الأجواء هل كل من وقف مؤيداً هو بناءً على ما أملاه عليه

الدليل أم اتقاء رعاع الناس الذين صنفوا من وافقهم بالعلوي ومن خالفهم بالأموي، والاستخفاف والاستهانة بالعلماء على مقاماتهم العالية إن خالفوا رأي المؤيدين.

كما يلاحظ أنها تشير إلى أنها تقتصر على الجواز، مع الأولى والأحوط بعدم دخول غير العارفين والمتدربين فيه.

وأن لا يكون الضرر مسعىً يقصده المعزي، وإنما يكون قهراً عليه، كما لو توضأ بالماء وهو آمناً من الضرر، فوافق أن تضرر من ذلك.

كما أنه لم يشر إلى الذين يخالفون التطبير، خاصة وأن الجواب جاء بعد كثرة السؤال والكتب إلى الشيخ النائيني.

وكثرة السؤال تدل على وجود معارضة شديدة له، سواء على الطبقة التي يمكن أن نسميها وفق عرف ذلك التاريخ بالمتعلمة والدارسة، وأن الجواب اقتصر على ما هو جائزٌ شرعاً، أو حتى المخالفين لمذهب أهل البيت عليهم السلام، ويعتبرون ذلك مما يستنقص به فاعله.

هل التطبير بذاته حكم أم موضوع:

بعضهم يحاول أن يجعل من التطبير أحد عقائد الطائفة، ويخرجه من اسمه هذا «التطبير» ليقول مرة

«الإدماء»، «الجرح»، ليقول بأنه شعيرة حسينية، وعندها لا يكون الكلام عن التطبير، إنما عن الشعائر الحسينية، وبالتالي تصدر الأقوال بأن هناك منعاً عن شعائر أبي عبد الله، ومنعاً عن الحزن على أبي عبد الله الحسين عليه السلام، ومرة بالكلام عنه بـ«ضرب القامات».

وقد صرح بعضهم بأن إيقاع لفظة التطبير غير إيجابي على كثيرين، لذلك يحاولون استبدالها بعبارة أخرى رفعاً لذلك الإيقاع غير الإيجابي، وهذا ما نراه في كثيرٍ من المتحمسين له، حيث دفاعهم المستميت كله بعنوان الدفاع عن «الشعائر الحسينية»، وليس بعنوان «التطبير»، إلا الذين لا يلتفتون إلى ذلك.

وبما أن هذا المسمى بـ «التطبير» هو ممارسة، ولم ينص عليه الشارع المقدس على أنها أحد نسكه وشرائعه كالصلاة أو الصوم أو الحج، فإنه وإن كان الجانب السلوكي في الأحكام مواضيع لتلك الأحكام، إلا أنها تأخذ طابعها العقائدي أو الفقهي حيث يضعها الشارع المقدس، وبالتالي يكون التطبير موضوعاً لم يرد في شأنه نصٌّ بهذا العنوان تأييداً، أو حتى تحريماً، وبالتالي فإنه قد يخضع في بعض عناوينه لطبيعته ككونه جراحة، وأحكام الجراحات موجودة في الشريعة، أو

كونه طقساً دينياً لا يجوز التدين به بعنوانه المسمى جزعاً ما دام أهل البيت عليهم السلام ذكروا الجزع وذكروا أنواعه، ولم يذكروا التطبير أحد أفراده، وبالتالي فإنه يواجه مجموعة من الموانع الشرعية التي لا تتيح القول به أو القبول به.

إلا أن كونه موضوعاً يجب ألا يأخذ مساحة أكبر من كونه موضوعاً حادثاً، للفقيه أن ينظر إليه فيتناوله بما يراه وما يملكه من آلة للاجتهاد والاستنباط للوصول إلى رأي شرعي فيه، إلا أن الفقيه أحياناً يتصدى للحكم في بعض الموارد كما هو مورد التطبير، لما لتداعياته على كل المستويات من سلبية قد تؤدي إلى التشهير بالطائفة ومنع الناس من التعرف على الحق وأهله بسببه عندما يكون ماثلاً أمامهم، ومن هنا يقطع الكلام والآراء الشخصية، والعمل على الامتثال لرأيه بناءً لقوله عليه السلام: «فإذا حكم بحكمنا فلم يقبله، فإنما استخف بحكم الله، وعلينا رد، والراد علينا الراد على الله، وهو على حد الشرك بالله»[1].

التطبير جزعاً بتشخيص المكلف:

وهذا رأيٌ طُرح أيضاً، إلا أن تشخيص الفقيه لطبيعة

(١) الكافي، ج١، ص ٦٧.

هذا الموضوع لا يخرج عن عهدته، فلو علم الفقيه مثلاً أن هذا الإناء مسروق فإنه سيصدر حكماً بعدم جواز التصرف فيه، وهكذا لو علم أن ما في هذا الإناء خمراً فإنه سيصدر حكماً بحرمة شرب ما في هذا الإناء، ولا يجوز له عندها أن يقول: تشخيص ما فيه متروك للمكلف.

أفراد الجزع

عندما نتحدث عن الجزع والتفجع، فهذا يعني أننا نتحدث عن قضية إنسانية، عاشها الإنسان منذ نشأته، عند أول فقيد فُجع به.. ومن هنا فإنه منذ بداية الإنسان إلى زمن حضور المعصومين عليهم السلام مرت آلاف السنوات، ما يعني مرت ملايين من هذه المسألة، فإذا بالجزع هو الجزع.. إن تعددت أشكاله، فإنه يبقى جزعاً، وذا تداعيات محصورة في بعض المظاهر التي لا يتكلفها الإنسان، وإنما يرى نفسه يعيشها عندما يُبتلى بفقد عزيزٍ.

وبالرغم من مرور مئات السنين من ذلك الجزع الذي عرفه الأئمة عليهم السلام فإننا إلى الآن لم نعش تعريفاً مختلفاً عن ذاك الجزع.

ومع ذلك، لو قلنا بأن يمكن أن يكون لكل مجتمع طريقة وتفسيراً للجزع يختلف عن المجتمع الآخر، فإننا

ملزمون بإخضاع جزعنا لتعريف المعصومين عليهم السلام، إذا ما كنا متشرعة، عندما نريد أن نقول بحجية قولهم عليهم السلام علينا.

وقد ورد عن الإمام الباقر عليه السلام تعريفٌ للجزع يقول فيه: «أشد الجزع الصراخ بالويل والعويل، ولطم الوجه والصدر، وجز الشعر»[١].

وهناك من أفراده أيضاً: ضرب الخدود، وخمش الوجوه، وشق الجيوب، والنواحة، والدعاء بالويل والثبور، وجز الشعر، أو حلقه أو نتفه، وخروج النساء حاسرات دون مبالاة بالأجنبي، وذكر أن الهلع هو أفحش الجزع[٢].

بل حتى الامتناع عن الأكل والشرب، كامتناع الإمام السجاد عليه السلام عن أكل رؤوس الأضاحي، حيث يتذكر رأس أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

ولم نجد شيئاً يُعدُّ من أفراد الجزع لم يذكره أهل البيت عليهم السلام أو أهل زمانهم، وتفرد بذكره المتأخرون عنهم، وبالتالي فإن الجزع هو ما ذكروه.

نعم ما يمكن أن يُفهم من التطبير هو خمش الوجه

---

(١) ميزان الحكمة، ج١، ص٣٦٣

(٢) المجازات النبوية للشريف الرضي، ج١، ص ٢٩٦.

الذي هو ضرب الوجه إما بالأظافر أو بآلة حادة، وهو ما يقرب من التطبير، وفيه إن استُدلَّ به كفارة يمين، ولا يكون في المكروه ديةً أو كفارةً، فيما الجزع المرضي عنه على أبي عبد الله الحسين عليه السلام ما هو جائزٌ وما يدخل في أفراد الجزع المكروه:

أما ما يدخل في أفراد الجزع المحرم فهو جز الشعر وكشفه للأجانب، وما اتفق عليه العلماء ما يؤدي إلى الضرر المعتد به.

إلا أنه في تاريخ الجزع والبكاء، سواء كان على أبي عبد الله الحسين عليه السلام أو على غيره لم يُروَ أن الناس قاموا بجرح رؤوسهم جزعاً، أو كما في حالة المطبرين أنهم يقومون بجرح مقدم رؤوسهم أولاً، ثم الضرب بالسيف أو بالسكين عليه، ولذلك قال السيد الخوئي: «لم يرد نص على شعاريته حتى يحكم باستحبابه»، وقال: «لم يثبت رجحانية إسالة الدماء»، وكذلك قال الشيخ التبريزي: «دخول التطبير في قضية الجزع على سيد الشهداء عليه السلام وأهل بيته وأصحابه عليهم السلام غير محرز، فينبغي للمؤمنين اختيار ما هو محرز كالبكاء واللطم على الصدور وإقامة المواكب».

وكل من تحدث عن التطبير فإنه لا يستطيع أن يبعد به

أكثر من ثلاثة قرون أو أربعة قرون بالحد الأقصى، فيما هم يحاولون أن يبحثوا عن ممارسات شبيهة كرواية المحمل التي لم تثبت ولا تثبت حسب ما عليها من ملاحظات لا يمكن لبصير بحال الرواية والراوي أن يقبلها.

ومع فرض قبول الرواية فإن الجزع يُفترض أن يسبق الأثر، فلا يمكن أن يسبق الأثر قدم الماشي، ولا أن يسبق الدمع حزن المحزون، فيخرج الدمع من دون حزنٍ ثم يحزن، وحال التطبير هو هذا، حيث يتم الإدماء بجراحة جراحٍ خاصٍ يقوم بجرح مقدمة الرؤوس، وحينها لا جزع ولا حزن.

ثم يقوم المطبر بضرب الجرح بما دون شفرة السيف أو بسكينٍ أو ما شابه ذلك، فيضغط على الجرح فيتسبب في إخراج الدم بكثافة.

وقد رأيتُ بعض المطبرين يضربون أنفسهم بقساوة إلى حد تهديد حياتهم، لتجد حولهم من يتقدم إليهم فيمسك بهم.

وبالتالي فإن الجرح لا عنوان له من الناحية الشرعية، ولا الضرب بالسيف له عنوان أيضاً، فلم يُروَ عن أحدٍ من الأئمة من ضرب نفسه بآلة حادةٍ، أو جرح نفسه جزعاً على الإمام الحسين عليه السلام أو على أحدٍ من أهله، أو ذلك صدرٍ من

أحدٍ من شيعتهم أمام أحدٍ منهم فسكت عن ذلك، وبالتالي فإن نسبة ذلك إلى شعائر الإحياء غير وجيه.

ولذلك فإن موضوع جراحة التطبير تدخل في أحكام الجراحة، فإنه وإن عفى صاحب الجراحة عن الجراح إلا أنه لا يمكن أن يدخل هذا الأمر في شعائر العزاء على أبي عبد الله الحسين عليه السلام.

التطبير، سلوك عائم إلى أكثر من عنوان

منذ نشأة التطبير لم يتجاوز جمهوره الذي مارسه أول مرة بعنوان الحزن على أبي عبد الله الحسين عليه السلام، إذ إن ممارسته تظل في مجتمع الشرائح الشعبية غير النخبوية، ولا حتى بين العلماء الذين يفتون بجوازه أو استحبابه، وإن تجاوز الأمر هذه الظاهرة فإنه لا يتجاوز أن يحظره عالمٌ أفتى به.

نعم، قيل في هذا الصدد أن آية الله الشيخ عبد الله المامقاني كان يطبر إلا أن هذه الدعوة بحاجة إلى توثيق، فإن كثرة الدعاوى هنا كثيرة، خاصة إذا ما ادُّعي على من حارب التطبير بمعية السيد محسن الأمين أنه كان يرعى مواكب التطبير ويؤيدها.

ومع فرض دعوى أن الشيخ المامقاني فعلها فإنها تظل حالة نادرة في الوسط العلمائي، وبالتالي لم يستطع هذا

السلوك أن يتجاوز تلك الشرائح الاجتماعية التي فعلتها دون حاجة منها إلى فتوى شرعية تؤيدها.

ولذلك فإن استقبال هذه الظاهرة وتطورها سيخضع لقابليات وعقليات تلك الشرائح التي انحصر فيها، فيما هي لم تسأل عن ممارستها من الناحية الشرعية إلا بعد أن أقاموا بها المواكب، وجعلوها واقعاً في شعائر إحياء عاشوراء.

والأكثر من ذلك أن السائلين عن شرعيته لم يتوجهوا إلى الفقهاء بالسؤال عنه إلا بعد أن أُتخموا بالسؤال والإشكال من جهات نخبوية يظهر أن منهم حوزويون وفقهاء، وذلك أن فتوى الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء التي تقول بأنه حسب أصول الاستنباط لا بد من القول بحرمته كانت عام ١٣٣٩هـ، ما يعني أن هناك كثيرون بنوا عليها، ولم يكن السؤال حينها من قبل أصحاب المواكب لآية الله الشيخ كاشف الغطاء، وإنما حسب ما يفيده الكتاب في المسائل القندهارية، فيما كانت فتوى الإباحة والجواز من الشيخ النائيني عام ١٣٤٥هـ.

كما أن ممارسته على ما ورد في روايات التطبير المتعلقة بالجيوش التركية وكذلك المتعلقة بكونها طقساً كنسي مسيحي لم يكن بصدد الحزن أو الجزع على أي أحد، وإنما

في الرواية المتعلقة بالجيش التركي لتقوية القلوب، وفي الرواية المتعلقة بالطقس المسيحي للتوبة في الكنيسة.

وقد تكون انتقلت من المجتمع المسيحي إلى المجتمع الإسلامي عن هذه الطريقة، ولكن بصفتها مقويةً للقلوب، وليس بعنوانها الكنسي «التوبة»، لتنتقل إلى المجتمع الشيعي بعنوانٍ جديد وهو «الجزع على أبي عبد الله الحسين عليه السلام».

وهذا يعني أنها كسلوك لا تجد من مؤسسيها أنها معبرة عن الجزع، ولا من انتقلت إليهم كذلك، وهذا يعني أنه يمكن لأي مجتمعٍ آخر تنتقل إليه من المجتمع الشيعي الذي يمارسها أن يسميها باسمٍ آخر غير الجزع، وهذا ينفي كونها معبرة عن الجزع.

فيما أفراد الجزع الأخرى المذكورة لا يمكنها أن تنتقل كطقسٍ غير الذي وقف عليه اسمها إلى عنوانٍ آخر، فيما لا موقعية له عند الشيعة إلا عنوان الجزع.

فمن جعل التطبير أولاً شعيرة؟ ومن جعله من عقائد المؤمنين؟!

ما هو مجمعٌ عليه أن التطبير موضوع، وليس عقيدة، وأسلوب تعبير لا يدعي أحدٌ مهما كان متهافتاً صدوره من أحدٍ من المعصومين أو فُعل أمامه؛ سوى رواية المحمل التي

قلنا أنها لا تثبت بحالٍ، وقد ذكرنا باختصار عدم ثبوتها، بل حتى من يقول بقبولها فإن الصعوبة حينذاك أن يقال أن السيدة زينب عليها السلام كانت تتعمد جراحة نفسها، وإنما على فرض قبول وقوع ذلك، فإنه حصل بدون قصدٍ منها، وذلك بارتطام جبينها بمقدم المحمل، ولو كان على أخشاب المحمل فرشاً من القطن ويحمي الجبهة من مباشرة الأخشاب فإنها لن ترفع تلك الأخشاب ليتحقق الإدماء، ولو كانت تتعمد الإدماء لتكرر منها ذلك، أو تكرر من غيرها ممن رأى فعلها.. ولا يمكن الاستفادة منه مع قبول الرواية إلا في حالة لو صدر من الجازع حين جزعه ما يتسبب في إدمائه، وليس قبله أو بعده.. كأن يجرح نفسه قبل الدخول في قراءة المصيبة وتذكر ما جرى على أبي عبد الله الحسين وأصحابه وأهل بيته.

فإذن التطبير هو موضوع، وليس عقيدة، وكلام بعضهم، إذن لنتنازل عن ضرب الجمار وعن الطواف عن الكعبة وعن الأضحية في الحج، هو في الأساس يرد على أبي عبد الله الحسين عليه السلام في وصيته لأخته بألا تشق عليه جيباً ولا تخمش عليه وجهاً.. وهي الأكثر فجيعة به بعد الإمام السجاد عليه السلام، فإن كان الأكثر مصاباً به عليه أن يأخذ تلك الأحوال في نظر الاعتبار، فكيف لا يبالي بذلك من لم

يحضر المصيبة ويشهدها كزينب عليها السلام، وفي ظل تسليط الضوء على ما يقوم به الشيعة للتشهير بهم والتشنيع عليهم؟!

وخمش الوجه وشق الجيب وسائل تعبيرية عن الجزع بالمصاب، وليست عقائد أو ديانة، وقد نهى الإمام الحسين عليه السلام أخته زينب أن تتجنب فعلها، فكيف بجرح البدن أو الرأس، واعتبارها من العقائد، فإذن من يعتبرها من العقائد، أو يقيس بها؟!

في الواقع هم أولئك الذين يعجزون عن إقامة الدليل عليه بدون ربطها بالعقيدة، وإلا فالعقيدة يشملها أحياناً حكم التقية المداراتية، وهو إن كان فعل بعض المسائل يؤدي إلى السخرية والاستخفاف، فإن على المكلف أن يتجنب القيام بها، حفاظاً على كرامته.

وبما أن بعض الأحكام تشملها التقية المداراتية، فهم يأتون إلى الأحكام التي ليست مورد تقية في العصر الحاضر كرمي الجمار والطواف حول الكعبة، إلا أنهم يتجاهلون ما هو أكثر من ذلك، وهو الوقوف بعرفة في غير يوم عرفة في عصرنا الحاضر، وذبح الأضحية في غير يومها، ولذلك فهم لا يستشهدون بهذين الأمرين وكثير من المناسك التي يفعلها المؤمن تقية!!.

وفي الأساس عملهم بالقياس باطل، وقد نهى الإمام الصادق عليه السلام عن ذلك، وحذر أبا حنيفة النعمان من ذلك العمل ومع أنهم يقولون بأن هذا القياس ليس في مرتبة الحكم أو في مقامه، وإنما في مسألة القيام به أو الإعراض عنه إن كان فعله مورداً للتوهين؟! إلا أنهم يعرفون قيامهم بالطواف ورمي الجمار وذبح الأضحية ليس خياراً، وإنما هو تكليف إلهي لهم، فيما التطبير في أحسن الأحوال لا هو شريعة إلهية، ولا سلوكاً معمولاً به من قبل أئمة أهل البيت عليهم السلام ومن عاصرهم من شيعتهم.

وقد قلنا بأن بعض الأحكام يتركها المكلف مداراةً وليس خوفاً، وموارد المداراة هو التوهين، أو الخوف على النفس من الهلكة أو قطع الرزق، أو تجنب الناس له، وذلك من خلال عناوين كالاستخفاف والسخرية والاستهزاء، وفي أشدها القول بالبدعة أو ارتكاب المنكرات والكبائر، وما يقول بعضهم في بعض ما نقوم به «شركاً أكبر».

بعضهم حاول أن يستفيد من بعض الوقائع ويقول بأن الأنبياء مطبرين، ويستشهد بوقوع نبي الله آدم ونبي إبراهيم حين مرورهم بكربلاء، وأن الله أوقعهم مواساة للإمام الحسين عليه السلام، ومع قبول دعوى الوقوع مواساةً فإن الله هو من

أوقعهم، وليسوا هم من أوقعوا أنفسهم، وليسوا هم من أدموا أنفسهم، ولو فهموا أن ذلك تطبيراً وهم الأنبياء المبينون لأحكام الله لطبروا، وليس أن يفهم ذلك من جاء بعدهم بآلاف السنين!!!.. بل لا حاجة إلى أن يوقعهم لو أراد التطبير.. إذ كان كافٍ أن يأمرهم بذلك، وإن ادُّعي أن ذلك قبل وقوع المصاب، فكان يمكن أن يأمر به أحد المعصومين المتأخرين على قتل الإمام الحسين عليه السلام أو أن يفعلوه.

وأما جعل بعضهم التطبير شعيرة إلهية أو حسينية إنما باعتبار أنه أحد مصاديق الجزع على أبي عبد الله الحسين، وليس للنص عليه بذاته، ركوناً إلى دعوى من يعمله، وليس من أفتى به، إذ لم يطبر مفتٍ به منذ أن بدأ التطبير، إلا ما قيل عن آية الله الشيخ عبد الله المامقاني (قدس سره).. فيما نقل عن بعضهم أنه حضر بعض مواكب التطبير، وبالتالي فإن اعتباره أحد مصاديق الجزع إنما هو اعتماداً على ادعاء المطبرين، وأكثر المطبرين من العامة والرعاع الذين لا يركن إلى أقوالهم، بل الواضح أن التطبير يكون من خلال خطوتين:

الأولى: الجرح الذي يقع قبل الجزع، حيث يأتي

المطبر إلى مختص يملك شفرة يجرح بها مقدمة رأس المطبر، بما يكفي إخراج الدم من رأسه.

الثانية: ضرب ذلك الجرح بالسيف، ما يؤدي إلى خروج الدم منه.

وبالتالي فإن من أفتى ينظر إلى المطبرين في حال ضرب رؤوسهم بما هو دون شفرته، فيرى حزنهم وبكاءهم فيقول بجزعهم، ولكنه لم يلتفت إلى أن ما قبل الضرب بالسيف على الرأس كان الجرح، وحينها لم يكن جزعاً..

بل هناك من المطبرين من يضربون رؤوسهم بلا هوادة، ولا رعاية لخطورة ما يحصل من وراء ذلك، دون أن تجد أحداً من أولئك الذين يقولون إن التطبير جائزٌ ما كان ضرره مأموناً يقف يفتي بحرمة تطبير من يؤدي عمله ذاك إلى موته، ولا نجد شيئاً من ذلك، ولو حتى من باب النصيحة.

وقد أفتى الفقيه المرجع السيد الخوئي «لم يرد نص على شعاريته»، وقال آية الله الشيخ جواد التبريزي «دخول التطبير في قضية الجزع على سيد الشهداء عليه السلام وأهل بيته وأصحابه عليهم السلام غير محرز فينبغي للمؤمنين اختيار ما هو محرز كالبكاء واللطم على الصدور».

وقد نُقلت فتوى عن السيد الخوئي مفادها «لا يبعد أن

يثبه الله على نيته» واعتبروها رخصة منه للتطبير، فيما هي تقصد أن الثواب على النية لا على العمل، وهذا يشمل كل الأعمال التي تكون النية قصد التقرب بها لله تعالى، وإن لم تثبت بنص.

وفي معنى الجزع قال الإمام الباقر عليه السلام: «أشد الجزع الصراخ بالويل والعويل، ولطم الوجه والصدر، وجز الشعر».

وهو نفسه ما يُقصد من الهلع: «الهَلَعُ: أشَدُّ الجَزَع والضَّجَر»[1].

هل التطبير مقرب للدين؟

رواية راج انتشارها وأصبحت شاهداً يستعين به كل مؤيدٍ للتطبير عن هنود قاموا بزيارتهم لأحد العلماء المشهورين، ويذكرون فيها أنهم تشيعوا بالتطبير، وهناك كثيرون من فعل مثلهم، إلا أن دعواهم هذه بحاجة إلى التثبت من حقيقتها التي لم يروها غيرهم، لا قبلهم ولا بعدهم، ولم يأتِ لذات السبب غيرهم، ولم يذهبوا إلى غير ذلك العالم.. فكل من يروى قصتهم إنما هو عن طريق رواية هذا العالم عنهم، في حين أن الهنود الذين لم يرهم أحدٌ بعد

(١) غريب بحار الأنوار، ج١٥٩، ص٢٣ «المكتبة الشاملة الشيعية».

ذلك، ولم نعلم بحالهم ولا بحقيقتهم لا يمثلون العالَم كله، خاصة وأن عادات الهنود المشوبة بالخرافات كثيرة، ولم تكن وقفاً على عوامهم ورعاعهم، وإنما هي سلوكيات يقوم بها حتى مثقفوهم وخاصتهم، وهذا ما يجعل التوقف في اعتبار شهادتهم ودعواهم.

ولذلك نحن بحاجة لإثبات صحة دعواهم تلك بطريقة مسحٍ مفتوح يمثل كل الشرائح المجتمعية والشعوب المعنية.

ولو كان يقرِّب إلى أهل البيت عليهم السلام ويدفع الناس للتشيع لكان أجدر أن يتم إخفائه عن الناس من قبل أعداء أهل البيت والإسلام، لا أن يشهروا بالإسلام والتشيع من خلاله.

فمثلاً لا تجدهم يروجون لكتاب المراجعات، ولا يسمحون لكتب الطائفة الشهيرة كالغدير وعبقات الأنوار أن تصل إلى الناس، وذلك لخوفهم من تأثر الطبقة المثقفة والمهندسين من الناس أن تتأثر بها، وحتى متوسطي الثقافة، بل وحتى عامة الناس تأثراً بمواقف تلك النخب، وإن سمحوا بتقديم شيءٍ فلا يقدمونه إلا مشوهاً لا كما هو، كما فعلوا مع كتاب «كشف الأسرار» للإمام الخميني (قدس سره)، والذي قدم المرحوم الدكتور إبراهيم دسوقي شتا دراسة بشأن التحريفات والحذف الذي تعرض له الكتاب من قبل المترجم

والجهات المتعاونة معه، وفي الشعائر فإننا لم نرهم يوماً يقوموا بإذاعة مقتل أبي عبد الله الحسين عليه السلام للشيخ عبد الزهراء الكعبي نظراً إلى قدرته على التأثير، وهذا ما لا ينطبق على التطبير، بحيث هم ليسوا بحاجةٍ إلى أن يقدموه بطريقة مشوهةٍ، فطريقة القيام به كافيةً أن يكون عملاً تشهيرياً.

والأعجب من ذلك أن أعداء الدين يدعمون التطبير!!..

في هذا الصدد يروي الإمام الخامنئي جهات دعم المطبرين في الاتحاد السوفيتي:

«قبل مدة نقل لي أحد الإخوة أمراً كان عجيباً بالنسبة لي سأنقله إليكم أيضاً:

يقول هذا الأخ وهو متبحر في مسائل دولة الاتحاد السوفيتي السابقة وعالم بشؤون المنطقة الشيعية منها ـ جمهورية آذربيجان ـ يقول: لقد قام الشيوعيون بمحو جميع المعالم الإسلامية بعد تسلطهم على منطقة آذربيجان فقاموا بتبديل المساجد والحسينيات والصالات الدينية إلى مخازن ومراكز حكومية وما شابه ذلك ولم يبقوا أي أثر للإسلام والتشيع ولكنهم أجازوا شيئاً واحداً فقط وهو «التطبير»!. فكان زعماء الشيوعية يأمرون جلاوزتهم بمنع المسلمين من

إقامة الصلاة وصلاة الجماعة وقراءة القرآن وإقامة الأعزية وجميع الطقوس الدينية ولكنهم كانوا يجوّزون التطبير! لماذا؟ لأن التطبير في حدِّ ذاته كان وسيلةً لتشويه الدين والتشيع»[١].

فتوى السبعين عالماً:

ما تقابل به في كل حوارٍ عن التطبير أن هناك سبعين عالماً من مراجع الطائفة أفتى بالتطبير، وهو عددٌ لا يمكن لأحدٍ رده، وثقل لا يمكن لأحد الاستخفاف به، إلا أن المراجعة الجادة لتلك السبعين، تجد أن كثيراً من تلك الفتاوى مكررة، وبعضها لا يتناول التطبير، وإنما عن مطلق الشعائر الحسينية، دون أدنى إشارة إلى ضرب القامات أو الإدماء أو ما إلى ذلك، وبالتالي تجدها بالحساب على النحو التالي:

تسعٌ وثلاثون فتوى، منها ما هو مكرر لفقيهٍ واحدٍ، ومنها لفقهاء تراجعوا عن ذلك فيما بعد، كما هو آية الله الشيخ التبريزي، ومنها ما هو محكي عنه خلاف ما قيل ونُشِر عن تأييده، كما هو آية الله السيد محسن الحكيم عن نجله آية الله السيد محمد باقر الحكيم، ليكون خلاصة الـ (٨٣) فتوى

(١) العنبر المنثور، للإمام الخامنئي، ص٣، نسخة وورد.

المدرجة في الكتاب جاءت على ذكر التطبير لا تتجاوز (٤٣) عالماً، وذلك بعد حذف المكرر، أو اختلاف فتاوى بعضهم، حيث لبعضهم أكثر من فتوى لا تأتي على ذكر التطبير، فيما واحدة منها تأتي على ذكره، فلا نحسب أن فتوتاه اللتان لم تأتيا على ذكر التطبير دعوة له، وإنما فقط تلك التي جاءت على ذكره، كما هو آية الله السيد محمد رضا الكلبيكاني.

فيما الفتاوى المؤيدة للتطبير أو تقبله كأحد أشكال التعبير لا تتجاوز الـ (٤٢) فتوى تقريباً، ليصغر بتآكل ذلك العدد حجم الكتاب، وعدد المؤيدين.

بهذه العملية فقط أردنا أن نقول بأن دعوى (٧٠) عالماً، أو (٨٠) غير دقيقة، بل في ذلك الكتاب لا تأتي (٧٠) أو (٨٠) فتوى، فيما الحاصل هو حشر ما لا علاقة له بالتطبير في التطبير، بالرغم من أنها كما قلنا ليست حجة على فقهاء عصرنا، كما أنها لم تكن حجة على فقهاء معاصرين لفقهاء زمن صدورها، أمثال السيد أبو الحسن الأصفهاني، والسيد محسن الأمين والشيخ محسن شرارة والسيد هبة الدين الشهرستاني والشيخ عبدالكريم الجزائري، والسيد مهدي القزويني، والشيخ جعفر البديري الذين عارضوا التطبير بشدة.

فمن مجموع (٨٣) فتوى، هناك (٣٥) مكررة لـ (١٥)

فقيهٍ، فيما غير المكرر (٤٨) فقيه، وعندما نجمع (٤٨+١٥) فإنه يكون لدينا (٦٣) مفتٍ، وليس (٨٣).

أما رافضو التطبير، أو مخالفوه فهم كثيرون يتجاوزون عدد المؤيدين المذكورين، ولهم ثقلهم ووزنهم في المجتمع الشيعي، وسنذكرهم في ختام هذا الكراس.

حجية تلك الفتاوى:

بعضهم يأتي إلى المنبر، ويتحدث عن سبعين عالم.. سبعين فتوى، ولكنك تعجب عندما لا يعرف وهو طالب العلم الذي يجب عليه أن يعرف.. أن تلك الفتاوى ليست حجة على المكلف ما لم تكن فتوى مرجعه.. فعندما يأتي بفتوى الشيخ محمد حسين النائيني، وفتوى الشيخ محمد حسين آل كشف الغطاء.. فماذا يريد بهذا؟!..

هل يريد أن يقول: اعملوا بهذه الفتاوى؟!.. أم يريد أن يحتج بها على من أفتى بالحرمة؟!..

وكلا الأمرين لا يستقيمان، فلا يجوز إرجاع الناس إلى تقليد الميت، إلا إن وافق أن أحداً ممن كان يقلدهم لا زال حياً، ولا يرجعه خطيبٌ أو مرجع غير مرجع تقليده، وإنما الذي يرجعه إلى ذلك هو مرجع تقليده، في حين أن الشيخ

النائيني منذ وفاته إلى الآن قد بلغ ٧٥ عاماً، وآية الله السيد محمود الشاهرودي منذ أن مات ٣٦ عاماً.

وأما حجية تلك الفتاوى، فلا يستطيع أحد أن يدعي أنها حجة على الفقهاء الأحياء، وإلا لكان مقلداً وليس مجتهداً، حيث عليه أن يعمل برأيه، وليس برأي الفقهاء الآخرين.

نعم يمكن الأخذ بها على نحو الاستئناس فقط، إلا أن ذلك الاستئناس لا يمنعه من مسؤوليته في أن يعمل بما يقوده الدليل إليه من خلال الاجتهاد بالأصول المقررة للاجتهاد، ما دام قادراً على الاستنباط، حيث فهمه للدليل حجة عليه، وليست تلك الفتاوى، إلا إنْ رأى ما ذهبت إليه تلك الفتاوى، وهنا لا تكون تلك الفتاوى حجة عليه، وإنما هو رأيه الذي وافق تلك الفتاوى.

قد تكون فتاوى الفقهاء القريبين من عصر الأئمة إذا ما أجمعت على أمرٍ، أو تضافرت على قولٍ واحدٍ يمكن القول بحجيتها، ولكن تلك الحجية ليست قطعية، وإنما بناءً على أن اشتهار الرأي هذا على هذا النحو وفي عصرٍ قريبٍ جداً من المعصوم لا يكون إلا لاشتهار ذلك الرأي عن المعصومين، وقد يستفيد بعض الفقهاء من تصريح هنا أو هناك بعمل المعصوم بما يؤدي إلى القول بذلك الرأي.

من هنا لا يصح الاحتجاج بتلك الفتاوى التي لا يوجد أحدٌ من المقلدين الذين قلدوا المفتين به، إلا قلة منهم.

مع أنني سمعت طعناً في مقام الفقهاء الأحياء، وكأنهم ليسوا بمقام الحجة والرجوع إليهم، مع أنهم واكبوا واقعهم وهم حراس الثغور في زماننا، وإن اكتفى آية الله الشيخ النائيني بإصدار كتاب «تنزيه الملة وتنبيه الأمة» ثم أمر بسحبه لظروف المرجعية فيما بعد، فإن من فقهائنا المعاصرين كتب المؤلفات وتقدم لتطبيقها شهيداً كما هو آية الله الشهيد السيد محمد باقر الصدر (قدس سره).

وماذا عن الآراء المخالفة؟!:

يستفاد من الآراء المخالفة أو غير المؤيدة للتطبير أن دعوى الإجماع على القول به أو عدم معارضته غير صحيح، وإنما هي على هذا النحو الذي هي عليه، حيث الاختلاف فيها.

كما أنها صدرت عن أناس اعتمدوا بأنفسهم معاينة الفعل ورد الفعل، وقراءة الموضوع والحكم على ضوء ذلك، وليس بالركون إلى الناس المتأثرين بعواطفهم، وبعضهم مدفوع بمواقف عدائية تجاه بعض الفقهاء الممانعين.

أما النقطة الأهم فإنها جاءت على مرحلتين:

الأولى: أنها جاءت في سياق حملة آية الله المرحوم السيد محسن الأمين.

الثانية: في سياق موقف الإمام الخامنئي وتأييد موقفه من قبل المراجع والفقهاء والفضلاء والملتزمين المثقفين.

في الأولى، ما صدر من آية الله الشيخ محمد حسين النائيني هو فتوىً، وليس حكماً، ومع ذلك تبين عن السيد محسن الأمين والسيد أبو الحسن الأصفهاني عدم التوفيق فيها، فأصدروا الفتاوى والبيانات بتحريم التطبير، ما عرضهما ومن وقف إلى جانبهما إلى أسوأ الحملات، حيث قال بعض الشعراء إن فاطمة أسقطت محسناً، ويقصد به السيد محسن الأمين.

وأما في الثانية، فإن الإمام الخامنئي أصدر حكماً، وكما هو معروف عند الشيعة حرمة نقض حكم الحاكم الشرعي، وبالتالي فإن هذه الفتاوى التي دعمت الإمام الخامنئي إنما لأنها ترى حرمة نقض حكم الحاكم الشرعي الجامع للشرائط، والمتمثل في الإمام الخامنئي.

حكم الحاكم الشرعي:

قال الشيخ محمد حسن الجواهري: «لولا عموم الولاية لبقي كثير من الأمور المتعلقة بشيعتهم معطلة، فمن الغريب وسوسة بعض الناس في ذلك، بل كأنه ما ذاق من طعم الفقه شيئاً، ولا فهم من لحن قولهم ورموزهم أمراً، ولا تأمل المراد من قولهم: إن جعلته عليكم حاكماً وقاضياً وحجة وخليفة»[١].

وعلى ضوء ذلك يقول آية الله الشيخ جواد التبريزي: «إذا تشكلت حكومة صالحة بقيادة قائدٍ عادلٍ وبصير، أو شخص يمثله لم يجز حينئذٍ للآخرين أن يضعفوه؛ لأنَّ تضعيفه إضراراً بالمسلمين، بل على الجميع مناصرته وإطاعة أوامره والدخول في جيشه إذا أمر بذلك».

«حكم الحاكم الجامع للشرائط لا يجوز نقضه حتى لمجتهد آخر، إلا إذا علم مخالفته للواقع، أو كان صادراً عن تقصيرٍ في مقدماته»[٢].

«حكم الحاكم الجامع للشرائط لا يجوز نقضه حتى لمجتهدٍ آخر أو كان صادراً عن تقصيرٍ في مقدماته»[٣].

---

(١) جواهر الكلام ج٢١، ص ٣٩٧.

(٢) السيد الخوئي، مسألة ٢٦.

(٣) محمد سعيد الحكيم: ص٢١٢: مسألة ٢٥.

«حكم الحاكم الجامع للشرائط لا يجوز نقضه حتى لمجتهد آخر، إلا إذا كان مخالفاً لما ثبت قطعاً من الكتاب والسنة»[١].

العلماء الذين خالفوا الإمام الخامنئي بعد حكمه بشأن التطبير:

لا نجيز لأنفسنا الحديث عن أحدٍ بسوءٍ، خاصة المراجع العظام، إلا أننا نقول باختصار إن غالبية الفقهاء ومراجع الطائفة هم إلى موقف الإمام الخامنئي؛ إما بأصالة آرائهم في القول بحرمة التطبير، أو من خلال التزامهم برأيهم في حرمة نقض حكم الحاكم الشرعي الجامع للشرائط، فيما بعضهم ذكَّر بالرجوع إلى مرجع التقليد في المسألة.

بعضهم عندما يحيله المرجع إلى الرسالة العملية، فإنه يذهب مباشرة إلى فتواه في التطبير، ولا تجدن أحداً يذكِّره بمسألة حكم الحاكم الشرعي عند مرجعه، وبالتالي تجد مشروع استغفال الناس لتمرير ما هو أكبر من مسألة التطبير على قدم وساق.

حيث بعضهم يتعمد إخفاء فتوى مرجع السائل، لحاجة

(١) منهاج الصالحين للسيد علي السيستاني، ج١، ص١٥.

في نفس يعقوب، كما رأينا ذلك في هذا العام (١٤٣٠هـ) في مسألة الهلال، حيث إن من يقلد السيد الخوئي كان عليه ألا يصوم يوم الأحد كيومٍ مكملٍ لشهر رمضان، وإنما على رأي السيد الخوئي أن يكون هذا اليوم أول أيام شهر شوال كما هو في منهاج الصالحين:

«وهذا القول ـ أي كفاية الرؤية في بلد ما لثبوت الهلال في بلد آخر مع اشتراكهما في كون ليلة واحدة لهما معاً وإن كان أول ليلة لأحدهما وآخر ليلة للآخر، ولو مع اختلاف أفقهما ـ هو الأظهر»[١].

وقد ثبت رؤية الهلال بالعين المجردة إلى حد الشياع والاطمئنان في بلدان أفريقية تلتقي في ليلة واحدة مع منطقة الخليج كما هو في جنوب أفريقيا.

وهذا ما قاله مرصد «جمعية الفلك بالقطيف»:

«وتبدأ رؤية الهلال بسهولة بالعين المجردة من جنوب غرب المحيط الهندي، ويمكن رؤيته بسهولة في جنوب أفريقيا، وقارة أمريكا الجنوبية، ومن الممكن رؤيته بصعوبة بالغة في أواسط قارة أفريقيا»[٢].

---

(١) منهاج الصالحين، ج١، ص ٢٨١.

(٢) جمعية الفلك بالقطيف:

http://www.qasweb.org/crescents/item.php?id=467

وكذلك جمعية الشعرى الجزائرية:

«أما إذا اعتمدنا مبدأ تعميم الرؤية أي الأخذ بعين الاعتبار رصد مؤكد للهلال في أي من البلدان الإسلامية التي نشترك معها بجزء من الليل وعلى وجه الخصوص جنوب إفريقيا، وبالتالي سيكون العيد يوم الأحد ٢٠ سبتمبر»[١].

ولم أجد مرصداً ينفي الإمكانية السهلة للرؤية بالعيد المجردة في جنوب أفريقيا يوم السبت ليلة الأحد، ما يعني أن العيد على هذه الصورة ثابت في المناطق التي تلتقي بليلٍ واحدٍ عند سماحة السيد الخوئي، ولذلك فإن على من بقى على تقليده أن يفطر يوم الأحد، ولكن أكثر الناس لا يعرفون هذه المسألة، عد قلة قاموا بتبيانها، فتعرضوا للإساءة وسوء الظن.

وأتذكر في مسألة التقليد عند السيد الخوئي والسيد السيستاني أنه في حال تعارض شهادات أهل الخبرة يجب الأخذ بشهادة الأكثر خبرة، إلا أن عدم توضيح هذه القضايا للناس تعني أن الناس سيحكمون بمعايير خاصة لظروف مختلفة، ونظير ذلك كثيرٍ لو تتبعناه، وللأسف.

---

(١) جمعية الشعرى الفلكية بالجزائر:

http://www.astronomysts.com/news.php?action=show&id=1475

من هنا فإن ذلك يستدعي من المكلف بعد إحالته إلى الرسالة العملية العودة إلى رأي مرجعه في مسألة حكم الحاكم الشرعي الجامع إن كان يرى جواز نقضه أو حرمته، فإن رأى حرمة نقضه، لم يجز العمل بالرأي الأولي لذات مرجعه، ما دام أن المرجع يحرم نقض حكم الحاكم، إلا إذا استثنى أموراً بذاتها في أن تكون خاضعة لحكم الحاكم كما هو رأي سماحة السيد السيستاني في حكم الحاكم بثبوت الهلال.

وفي هذه الحال عليه أن يتثبت إن كان للحاكم الشرعي المتصدي حكماً في هذه القضية أو تلك، ليفرغ ذمته من مسؤولية رد حكم الحاكم الشرعي المنهي عنه في مدرسة أئمة أهل البيت عليهم السلام.

خطاب الإمام الخامنئي:

جهد المدافعون عن التطبير في تجاهل خطاب الإمام الخامنئي، إلى الحد أنك لو سألتَ أحدهم هل قرأت خطاب الإمام الخامنئي، فإنه يجيبك بأنه إما لم يقرأه، أو عرف ما جاء فيه من بعضهم، فيما هو يبحث عن تفاصل رد حكمه، ولو كان في جحور الأفاعي!.

وهذا ما زاد من الجهل والمواقف العدائية تجاه الإمام الخامنئي، مع أن الخطاب لم يكن بعيد المنال، إلا أنهم لم

يكونوا يبذلون أدنى جهدٍ للحصول عليه، خاصة وأنه في هذه الأيام لا يصعب أبداً الحصول عليه؛ لسهولة ذلك عن طريق الانترنت، والكتب التي تؤيد موقف الإمام الخامنئي في قضية التطبير.

ولذلك سنأتي بأهم ما جاء في الخطاب، ونتمنى أن يتدبر فيه المؤمنين، وليروا الاهتمام الشديد من الإمام الخامنئي بالشعائر الحسينية، ورغبته الجادة في تنزيهها من إسقاطات العوام ومحاولتهم إعطائها الصبغة الشرعية.

بيان الحكم: المقدمة والحكم:

من خلال ما قدمناه، والتي تناولت طبيعة المستند والملاكات التي يمكن أن يُستفاد منها في شعرنة التطبير أو في الأقل القول بإباحيته، حيث لم نجد قوةً ولا تماسكاً، وأن بالإمكان خدشها بسهولة، وهي على وهنها وتهافتها لا تقوى على صياغة فتوى، فهي على توهين أدلة الحكم أكثر وهناً وضعفاً، خاصة وأننا أيضاً قرأنا أدلة الخلاف للتطبير، وهي كما وصفها آية الله الشيخ محمد حسين آل كاشف الغطاء «إن أردنا أن نتكلم فيها حسب ما تقتضيه القواعد الفقهية والصناعة المقررة لاستنباط الأحكام الشرعية، فلا تساعدنا إلا على الحرمة، ولا يمكننا إلا بالمنع والتحريم».

وعلى ضوء ذلك فإن الإمام الخامنئي وعلى الرغم من كون خطابه كان جماهيرياً إلا أنه ناقش المسألة نقاشاً علمياً، ويفتح آفاقاً واسعةً للباحثين بمهنية على المستوى العلمي، سيجعلهم يصلون إلى ذات النتيجة التي انتهى إليها سماحته، ما يشجعنا على عرض أهم ما جاء في ذلك الخطاب:

«.. إن كل مشاعر وأحاسيس صادقة وسليمة تنطوي على برهان فلسفي عقلي، لكن المسألة هي أن كل نبي عندما يريد البدء بالدعوة لم يكن يطرح الدليل العقلي والفلسفي من أجل هداية الناس، بل إنه كان يبدأ بتحريك العواطف والأحاسيس الصادقة والسليمة التي تحمل المنطق والاستدلال في ذاتها، وهذه الأحاسيس والعواطف توجِّه أنظار الإنسان إلى ما يعيشه المجتمع من ظلم واضطهاد وتمايز طبقي وما يمارسه أنداد الله من البشر (شياطين الأنس) من ضغط وإرهاب ضد أبناء ذلك المجتمع، أما طرح البراهين العقلية والمنطقية فكان يبدأ حينما تستقر الدعوة وتأخذ مجراها الطبيعي.

فمن كانت له القابلية العقلية والفكرية ـ في هذه المرحلة ـ فسوف يستوعب بعض الاستدلالات العقلية والفلسفية الميسرة التي كان يطرحها النبي ﷺ.

أما الذي لم يكن يمتلك تلك القابلية فيبقى في المرحلة العقلية الابتدائية التي يعيشها.

طبعاً ليس شرطاً أن يكون الإنسان الذي يمتلك قوة استدلال أكبرَ أعلى شأناً من غيره من الناحية المعنوية، فقد تكون عواطف بعض أصحاب المستوى الفكري المتواضع أصدق وأسلم، وارتباطهم وتعلقهم بالنبي وبمبدأ الغيب أقوى وحبهم أصدق وأعمق، وهذا من شأنه أن يكسبهم مكانة معنوية أعلى ومرتبة أسمى عند الله سبحانه وتعالى.. فلكل من العاطفة والاستدلال دوره ومكانته، فلا العاطفة تستطيع أن تحتل مكان الاستدلال العقلي، ولا الاستدلال بإمكانه احتلال مكان العاطفة.

وحادثة عاشوراء تنطوي في طبيعتها وذاتها على بحر زاخر من العواطف الصادقة، فهذه الفاجعة جاءت نتيجة لثورة إنسان عظيم ومعصوم.. إنسان لا يمكن التشكيك بمقدار ذرة في شخصيته المتسامية، ويقر جميع المنصفون في العالم بتعالي هدفه وهو (إنقاذ المجتمع من براثن الظلم والاستعباد).

...وقد تحمل الإمام الحسين عليه السلام من أجل هذا الهدف المقدس أشق أشكال الجهاد والصراع مع أعداء الله؛ لأن أشق أشكال الكفاح هو الكفاح في الغربة.

والسؤال الذي يطرح نفسه هنا: ما هي الفائدة التي يجب أن تُجنى من هذه الذكرى ومن هذه المجالس؟ وما هو الطريق لشكر هذه النعمة؟

أما الجواب على هذه الأسئلة وأمثالها فهو ملقى على عاتقكم أنتم (والخطاب موجه إلى الخطباء).. فهذه النعمة الكبيرة هي التي تربط القلوب بمنابع الإيمان بالله وبالغيب مباشرة، وهي التي جعلت الحكام الطواغيت على طوال التاريخ يرتجفون خوفاً وفزعاً من عاشوراء ومن قبر الإمام الحسين عليه السلام.. فقد بدأ هذا الخوف منذ زمن بني أمية وتواصل إلى يومنا هذا.

إذن.. يجب على أبناء الأمة معرفة القيمة الحقيقية والأهمية البالغة لتلك المجالس والمشاركة الجادة فيها وجعلها وسيلةً لتعميق الارتباط القلبي والنفسي بينهم وبين الإمام الحسين عليه السلام وآل النبي صلى الله عليه وآله واتخاذها للوصل بينهم وبين روح الإسلام والقرآن.. هذا ما يتعلق بالناس حول الاستفادة من هذه المجالس.

وأما ما يرتبط بعلماء الدين فإن القضية أكثر تعقيداً؛ لأن مجالس العزاء تقوم على أساس اجتماع عدد من الناس ومشاركة أحد الخطباء الذي يتولى إقامة العزاء حتى يستفيد

الآخرون، ولكن كيف يجب أن تقام مراسم العزاء؟ إنه سؤال موجه إلى جميع من يشعر بالمسؤولية في هذه القضية، وباعتقادي أن هذه المجالس يجب أن تتميز بثلاثة أمور:

الأمر الأول: هو تكريس محبة أهل البيت ومودتهم في القلوب؛ لأن الارتباط العاطفي ارتباط قيم ووثيق... أما إذا وجدتم وضعاً في هذه المجالس لم يؤدِ ـ لا سمح الله ـ إلى تكريس مودة أهل البيت في قلوب المستمعين أو من هم خارج المجلس، وإنما يؤدي ـ لا سمح الله ـ إلى ابتعادهم واشمئزازهم من مجالس العزاء، فإن هذه المجالس تفقد عندئذٍ واحدة من أهم فوائدها وأهدافها، بل تصبح مُضرَّةً في بعض الأحيان.

الأمر الثاني: الذي يجب أن تتميز به المجالس الحسينية هو إعطاء صورة واضحة عن أصل قضية عاشوراء للناس وتبيانها لهم، وأن مجالس العزاء على الحسين بن علي عليه السلام يجب أن لا تكون مجرد منبر لخطابات غير هادفة؛ لأن هناك في هذه المجالس أناساً يتميزون بالتفكر والتعقل والتأمل في الأمور، وما أكثرهم في مجتمعنا.. وإذا لم تتطرقوا في منابركم وخطبكم ونعيكم إلى هذا المعنى ولو بالتنويه والإشارة فإن المجالس ستفقد ركناً من الأركان الثلاثة

التي أشرتُ إليها، ومن الممكن أن لا تتحصل الفائدة المتوخاة من المجلس، أو قد يؤدي ـ فرضاً ـ إلى الضرر لاسمح الله.

الأمر الثالث: الذي يجب أن يؤخذ بنظر الاعتبار في مجالس العزاء هو تكريس المعرفة الدينية والإيمان الديني.. إذ لا بد من التحدث عن تعاليم الدين في هذه المجالس بشكل يعزز إيمان المستمع ومعرفته بالله سبحانه، ولا بد من الموعظة والتطرق إلى حديث شريف صحيح السند أو رواية تاريخية لاستخلاص العبر منها أو تفسير آية شريفة من القرآن الكريم أو نقل موضوع مما تطرق له كبار العلماء والمفكرون الإسلاميون.. يجب أن لا يكون الأمر بأن يرتقي خطيب على المنبر ويتحدث بدون رؤية وبكلام غير هادف، أو يتطرق في النعي إلى مواضيع هشة من حيث الفحوى، ليس فقط لا تؤدي إلى تعزيز الإيمان وتقويته، وإنما تؤدي إلى إضعافه، وإذا حدث مثل هذا الأمر فإننا سوف لن نبلغ الفوائد والأهداف المتوخاة من هذه المجالس.

وأقول لكم إنه تشاهد ـ وللأسف ـ مثل هذه الأمور أحياناً حيث يتطرق الخطيب ـ أحياناً ـ إلى أمورٍ ضعيفة من حيث الاستدلال والإسناد العقلي والنقلي، ويعتبر هداماً من

حيث التأثير في ذهن المستمع الذي هو من أهل المنطق والاستدلال العقلي.

هناك بعض الأمور المدوَّنة في كتابٍ ما وليس لدينا دليل على صحة هذه الأمور أو سقمها، ولكن عندما تتطرقون إليها على المنبر فإنها وبالرغم من عدم ثبوت سقمها إنها تثير أسئلة وإشكالات حول الدين لدى المستمع الذي قد يكون طالباً جامعياً أو تلميذاً أو شاباً أو مقاتلاً أو ثورياً ممن تفتحت أذهانهم وأفكارهم، وأنه من الأفضل أن لا تتطرقوا إلى هذه الأمور والمواضيع حتى لو كانت صحيحة السند؛ ولأنها تؤدي إلى الضلال والانحراف، دع عنك أنها تفتقد في معظمها إلى السند الصحيح الموثق.

إن الجانب المهم من القضية الثقافية في مجتمعنا اليوم إنما يرتبط بالشباب، ولا أعني الطلبة الجامعيين وحدهم لما كان مصطلحاً عليه قبل الثورة الإسلامية، وإنما أعني جميع الشباب من الرجال والنساء والطلبة وغيرهم الذين تفتحت أذهانهم إزاء مختلف القضايا، وأصبحوا ينظرون إليها بعين التبصُّر والتحقيق، فإنهم معرَّضون للشبهات ويريدون أن يفهموا الأمور ببصيرة.

إن القضية الثقافية في عهدنا هو إلقاء الشبهات من

جانب الأعداء، إنهم يلقون الشبهات ولا يمكن أن نفرض على من لا يؤيدنا أو لا يقبل أفكارنا بأن يخرس ولا يتكلم، إنهم يفتعلون الشبهات ويروِّجونها ويثيرون الشكوك في النفوس.. أنتم تقولون بضرورة التصدي للشبهات وعدم إشاعتها في حين أن البعض يرتقي المنبر دون التوجه إلى هذه المسؤولية الخطيرة، ويتفوه بكلام يثير شكوكاً حول الدين في أذهان عشرة أو خمسة أو حتى واحد من الشباب دون أن نعرفه، فكيف يمكن التعويض عن هذه الخسارة وإزالة الشكوك؟ وهل يمكن أساساً التعويض عن ذلك؟ وهل يغفر لنا الله ذلك؟

..نحن لا نقول بأن جميع المنابر يجب أن تستوعب كل هذه الأمور، يكفي أن ينقل الخطيب حديثاً معتبر السند ويبادر إلى تفسيره ويبين معانيه للمستمع دون أية إضافات من التي لا داعي لها وتبعد المستمع عن المعنى الحقيقي للحديث، أو أن يبادر الخطيب إلى تفسير آية شريفة من المصادر المعتبرة بعد التدقيق والتأمل فيها حتى يتحقق الهدف المنشود، ولذكر المصاب تكفي الاستفادة من كتاب «نفس المهموم» للمرحوم المحدث القمي، فإنه يبكي المستمع ويثير تلك العواطف والمشاعر الجياشة التي نتوخاها، ولا داعي للتعرض إلى

أمور تبعد المجالس الحسينية عن الفلسفة الحقيقية لإقامتها، وإنني أخشى من أن لا نتمكن من القيام بواجبنا ومسؤولياتنا ـ لا سمح الله ـ وخاصة في هذا العصر الذي هو عصر إحياء الإسلام وتجلّيه وتجلي أفكار أهل بيت النبوة عليهم السلام.

هناك أمور تُقرِّب الناس إلى الله وتعزز تمسكهم بتعاليم الدين، ومن هذه الأمور هي مراسم العزاء التقليدية، وإن ما أوصانا الإمام ـ رضوان الله تعالى عليه ـ بإقامة مراسم العزاء التقليدية هو المشاركة في المجالس الحسينية ونعي الإمام الحسين عليه السلام والبكاء عليه واللطم على الصدور في مواكب العزاء، وهي من الأمور التي تعزز المشاعر الجياشة إزاء أهل البيت.

غير أن هناك أموراً خلاف ذلك، وتبعد البعض عن الدين حيث شوهدت ـ للأسف ـ خلال الأعوام الثلاثة أو الأربعة الماضية أعمال تروِّجها بعض الأيدي، على ما يبدو أنهم يروجون في مجتمعنا بعض الأعمال التي تثير علامات استفهام في أذهان المشاهدين.

لقد جرت العادة في قديم الأيام وبين عوام الناس أن يعلقوا أقفالاً بأجسامهم في مراسم العزاء، فانبرى لها كبار العلماء، واندثرت هذه العادة غير أنها ظهرت مجدداً في

الآونة الأخيرة، وسمعت أن البعض يعلقون الأقفال بأجسامهم في مواكب العزاء.

إنه عمل خاطئ ما يقوم به هذا البعض، وكذلك الأمر بالنسبة لشج الرؤوس بالسيوف أي ما يصطلح عليه بـ (التطبير) الذي يعتبر عملاً مخالفاً هو الآخر.

أنا أعلم بأن البعض يقول بأن الحق كان مع الإمام الذي لم يتطرق إلى موضوع شج الرؤوس وما الذي دعاك إلى هذا الموضوع، كلا، ليس الأمر بهذا الشكل، فلو كان الإمام ﷺ حياً لتصدى لظاهرة شج الرؤوس بالسيوف على تلك الصورة التي رُوِجَتْ خلال السنوات الأربع أو الخمس بعد انتهاء الحرب، إنه عمل خاطئ أن يشج البعض رؤوسهم بالسيوف، وما هو الحاصل من إراقة دمائهم بهذه الصورة؟ وكيف يمكن اعتبار هذا العمل من مراسم العزاء؟ أجل من مراسم العزاء اللطم على الرؤوس والصدور، ولكن ليس من العزاء أن يشج الإنسان رأسه بالسيف ويريق دمه حتى لو كانت المصيبة قد حلَّت بأعزِّ أعزائه، إنها بدعة وليست من الدين، ولا شك في أن الله لا يرضى عن ذلك.

إن علماء السلف الذين لم يتصدوا لهذه القضية، إنما كانت يدهم مغلولة في هذا المجال، أما اليوم فإنه عصر

الحكومة الإسلامية وعصر تجلي الإسلام، وينبغي أن لا نقوم بأعمال تشوِّه سمعة المجتمع الإسلامي الذي يتميز بمودة أهل البيت ـ عليهم السلام ـ ويفخر بأنه يتبرك بالاسم القدسي لولي العصر ـ أرواحنا له الفداء ـ وباسم الإمام الحسين عليه السلام، واسم أمير المؤمنين عليه السلام.

كيف؟.. ينبغي أن لا نقوم بأعمال تُصوِّر أبناء هذا المجتمع بأنهم أناس خرافيون وغير منطقيين أمام المسلمين وغير المسلمين في العالم، وفي الحقيقة أنني كلما وجدت بأنه لا بد أن أحذر أبناء شعبنا العزيز من هذه الظاهرة التي هي في الواقع بدعة وخلافاً لتعاليم الدين ليكفُّوا عن هذا العمل فسأقوم بذلك، فأنا لست راضياً عمن يتظاهرون بشج الرؤوس، وأُعرِبُ هنا أنه كان في زمنٍ ما يجتمع عدد من الناس في مكان محدود وليس أمام الآخرين، ويشجون رؤوسهم دون أن يتظاهروا بهذا المعنى، ولا شأن لأحد بهم، سواء صحَّ هذا العمل أو لم يصح فإنه كان محدوداً وليس تظاهراً أمام الآخرين، أما أن ينطلق عدة آلاف من الأشخاص فجأة في أحد شوارع مدينة قم أو طهران أو إحدى مدن خراسان وآذربيجان وهم يحملون السيوف ليشجوا بها رؤوسهم، فإن هذا العمل يعتبر خلافاً بلا ريب ولا يرضى

عنه الإمام الحسين عليه السلام، ولا أدري من أين نشأت هذه الأعمال التي جاؤوا بها إلى مجتمعاتنا الإسلامية.

عليكم أن تبينوا هذه الحقائق للناس حتى تتفتح أذهانهم بأن الإسلام دين منطقي، والفهم الشيعي للإسلام هو الأكثر منطقية من غيره، ولا أحد يتمكن من أن يتهم الشيعة بضعف منطقهم؛ لأن علماء الكلام من الشيعة كانوا كالشموس الساطعة في عهدهم، سواء الذين عاصروا حياة الأئمة كمؤمن الطاق وهشام بن الحكم وسواءٌ الذين جاؤوا بعد الأئمة كبني نوبخت والشيخ المفيد وغيرهم من المتأخرين من علماء الكلام الشيعة كالمرحوم العلامة الحلي وغيرهم.

لقد أشرت إلى أنه قد يكون هناك من يقول من منطلق التعاطف أنه كان الأفضل أن لا يتطرق فلان إلى هذه الأمور في الوقت الحاضر، ولكن ليس الأمر بهذه الصورة.

كان علي أن أتطرق إلى هذا الموضوع، فإن مسؤوليتي أكثر من الآخرين، كما أن على الآخرين أن يحذروا من هذه الأعمال وعليكم أن تشيروا إلى هذه الأمور، وأن الإمام الراحل رضي الله عنه ذلك القائد الجريء إنما كان يتصدَّى بمنتهى القوة، ودون أية اعتبارات لكل ثغرة تشم منها رائحة الانحراف، ولو كانت هذه الأعمال رائجة بهذه الصورة على عهده لتصدى لها بلا ريب.

كما أن بعضاً من الذين تعلقوا بهذه الأمور سيتأثرون نفسياً ويقولون لماذا هذا الجفاء من فلان إزاء الأمور التي نتعلق بها؟ ولماذا تطرق لها بهذه اللهجة؟ وطبيعي أن هؤلاء في معظمهم من المؤمنين الصادقين إلا أنهم على خطأ واشتباه، وإن هذا الأمر مسؤولية كبيرة يتحملها السادة العلماء والخطباء أينما كانوا، فمجلس العزاء على الحسين بن علي عليه السلام هو ذلك المجلس الذي يجب أن يكون منشأ للمعرفة ومتميزاً بالأمور الثلاثة التي أشرت إليها آنفاً.

أسأل الله سبحانه وتعالى أن يمنّ عليكم بالموفقية وأن يلهمكم القوة والشجاعة والجد في متابعة ما فيه رضا الله وتبيين ذلك، وستقومون بالواجب إن شاء الله.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته[1].

الفقهاء المراجع يؤيدون الإمام الخامنئي:

وعلى إثر ذلك الخطاب والموقف الحازم، والذي تناوله الخطاب الآنف من التطبير سارع الفقهاء الكبار والمراجع العظام والمثقفين والمفكرين في دعم موقفه وتأييده

(١) الشعائر الحسينية، السيد محمود الغريفي، من صفحة ١٧ إلى صفحة ٤٤.

بشكلٍ مطلق، مما يؤكد تلك الحقيقة التي تناولناها في موضوع حرمة نقض حكم الحاكم، وحيث المتوفر بين أيدينا آراء فقهاء ومراجع لا يمكن لأحدٍ أن يتجاهلهم أو أن يضعفهم، بل لا وجود ولا كيان للحوزة بدونهم، وإن كان كذلك فلا يمكن أن تكون بهيبتها وقوتها، إلا ما شاء الله.

وما سنأتي على ذكره هو على النحو التالي:

١ ـ آية الله العظمى الشيخ محمد علي الآراكي (قدس سره) في بيان:

«إن أمر ولي أمر المسلمين بشأن عدم جواز مثل هذه الأفعال (التطبير) واجب على الجميع».

٢ ـ آية الله العظمى الشيخ فاضل اللنكراني (قدس سره):

«من اللازم العمل في المسائل المتعلقة بعزاء سيد الشهداء حضرة أبي عبد الله عليه السلام بشكل يوجب الرغبة والولاء أكثر لهذا الإمام وهدفه المقدس، وفي هذا الصدد تكون مسألة (التطبير) ليست عديمة التأثير فحسب، بل وبسبب عدم مقبوليتها، وعدم وجود الملاك الكافي لها موجبة لترتب النتائج السيئة عليها، ولذا من اللازم على الشيعة الموالين لمذهب سيد الشهداء عليه السلام الامتناع عن ذلك، وحتى لو كان

في ذمتهم نذر في هذا المورد فإن هذا النذر غير واجد لشرائط الصحة والانعقاد».

٣ ـ آية الله العظمى الشيخ ناصر مكارم الشيرازي (دام ظله الشريف):

«على المؤمنين من الأخوة والأخوات السعي إلى إقامة مراسم العزاء بإخلاص، والاجتناب عن الأمور المخالفة للشريعة الإسلامية وأوامر الأئمة عليهم السلام، ويتركون جميع الأعمال التي تكون وسيلة بيد الأعداء ضد الإسلام، وكذلك عليهم اجتناب التطبير وشد القفل في البدن وأمثال ذلك التي أشار إليها قائد الثورة المعظم في بياناته الحكيمة؛ لأن هذه الأعمال تكون ذريعة بيد الأعداء لكي يتهموا سائر المراسم العظيمة والبناءة».

٤ ـ في استفتاءٍ وجِّه إلى مكتب آية الله العظمى السيد علي السيستاني (دام ظله الشريف) في قم المعني بتبليغ الفتاوى إلى المقلدين، وكان الاستفتاء بشأن حكم الحاكم الشرعي الولي الفقيه الإمام الخامنئي في التطبير قال:

«حكم الحاكم (الشرعي) نافذ ويجب امتثاله».

٥ ـ آية الله العظمى الشيخ حسين النوري الهمداني (دام ظله الشريف):

«في الوقت الذي يفكر فيه الاستكبار العالمي وأعداء الإسلام بالانتقام من الإسلام المحمدي يلزم أن تكون مراسم العزاء زينبية العمل، أعني أن تكون توأماً مع منطق الإسلام، وعلى المعزين المحترمين أن يفكروا في ضرب السيوف على رؤوس أعداء الإسلام الذين احتلوا أراضيهم وهمهم تضعيف ونهب ثرواتهم، ويأتون كل يوم بحيلة جديدة يهددون بها حياتهم الإسلامية بدل من ضربها على رؤوس أنفسهم».

٦ ـ آية الله الفقيه الجليل الشيخ علي المشكيني (قدس سره)، (رئيس مجلس الخبراء السابق):

«إن خطاب قائد الثورة كان كخطاب الإمام الراحل، وأنا أوصي الجهات المعنية بالالتزام بتوجيهات وأوامر القائد».

٧ ـ آية الله الشيخ حسين مظاهري:

«بما أن القائد المعظم قال: لا ينبغي التطبير وشد القفل في البدن وأمثال ذلك، فيجب على الجميع اتباع أوامره».

٨ ـ آية الله الشيخ جوادي الآملي (دام ظله الشريف) ٤/ ١/ ١٤١٥هـ:

«لا يجوز القيام بالأمور التي تؤدي إلى تضعيف الإسلام وهتك حرمة مراسم العزاء، فالمطلوب اجتناب التطبير وأمثال ذلك».

٩ ـ آية الله السيد محمود الهاشمي (دام ظله الشريف)، (أستاذ الحوزة العلمية في قم ورئيس السلطة القضائية في إيران):

«مما لا شك فيه أن إقامة المواكب الحسينية والعزاء على أهل البيت عليهم السلام، وخاصة أبي عبد الله الحسين عليه السلام مسألة في غاية الأهمية ولكن يجب أن تراعى بعض المسائل في طريقة إقامة هذه المجالس؛ فالقضايا التي تسيء للدين والمدرسة الشيعية والمجتمع الإسلامي ونظام الجمهورية الإسلامية المقدس تعتبر من أكبر المحرمات.

فإذا رأى ولي أمر المسلمين أن هناك طريقة معينة لإقامة المواكب تعارض مصلحة المجتمع الإسلامي أو تسيء إلى الدين ونظام الجمهورية الإسلامية المقدس ومنعها، فيجب على الجميع إطاعته في ذلك».

١٠ ـ آية الله السيد كاظم الحائري (دام ظله الشريف):

«إن تضمين الشعائر الحسينية لبعض الخرافات من أمثال التطبير يوجب وصم الإسلام والتشيع بالذات بوصمة

الخرافات، خاصة في هذه الأيام التي أصبح إعلام الكفر العالمي مسخِّراً لذلك، ولذلك فممارسة أمثال هذه الخرافات باسم شعائر الحسين عليه السلام من أعظم الحرمات، ومن صلاحيات ولي أمر المسلمين (دام ظله الشريف) أن يتخذ قراراً بهذا الصدد وفق ما يراه من المصالح، وقد اتخذ القرار، ويجب على الجميع اتباعه، حتى لغير مقلديه وذلك بوصفه ولياً للأمر».

١١ ـ آية الله السيد محمد باقر الحكيم (قدس سره):

«إني أنصح جميع المؤمنين والحسينيين من أصحاب الشعائر الحسينية الالتزام بأمر ولي أمر المسلمين وتشخيصه الشرعي، وكذلك تحديده للموقف الإسلامي تجاه موضوع (التطبير) والعمل على ممارسة الشعائر الحسينية التي ورد فيها النص الصريح والسنة الصحيحة عن النبي الأكرم وأهل البيت الكرام عليهم السلام فإن ذلك يقربهم إلى الله تعالى كما إن العبادات والمستحبات لا بد لنا من أن نأخذها عن الإسلام، ولا نُعمِل فيها آراءنا وأذواقنا».

١٢ ـ آية الله السيد مرتضى العسكري (قدس سره):

«إنَّ ما تفضل به قائد الثورة الإسلامية مؤخراً حول الشعائر الحسينية دفعت بعالم التشيع إلى الأمام لفترة ألف

عام، وأن واجبنا الشرعي يحتم علينا دعم ومساندة ما تفضل به قائد الثورة الإسلامية حول الشعائر الحسينية وعلى العلماء توضيح ذلك لأبناء الشعب وتصحيح الأفكار الخاطئة عند البعض».

١٣ ـ آية الله الشيخ إبراهيم الجناتي (دام ظله الشريف) :

«يجب إحياء المراسم أكثر إجلالاً وبصورة عقلائية مقبولة والاجتناب عن القيام بأعمال غير صحيحة وموهنة وخرافية ليس لها أصولٌ ولا مبانٍ فقهية في أحكام الشريعة والتي تشوه سمعة الدين والتشيع مثل التطبير وما شاكله، ويجب على العلماء والمفكرين كلٌّ حسب تخصصه إعلام الناس بالعواقب السيئة لمثل هذه الأعمال».

١٤ ـ آية الله الشيخ مسلم الملكوتي (دام ظله الشريف) :

«إن كنا نعتقد بمبدأ ولاية الفقيه، وجب علينا العمل بتوجيهاته، والسير على خطاه، وعدم ممارسة أعمال عن جهل تُشَوِّهُ بها سمعة الإسلام كالتطبير الذي لا يُرجى به رضى الله فحسب بل يوجب عدم رضاه أيضاً، فلا بد من ترك هذه الأعمال الخرافية لتصبح هذه البلاد ـ وكما قال قائد الثورة الإسلامية ـ أم القرى».

١٥ ـ آية الله السيد جعفر كريمي (دام ظله الشريف) :

«إن إقامة عزاء سيد الشهداء عليه السلام، وأصحابه الأوفياء من أعظم القربات إلى الله تعالى، ولكن الأمور المشار إليها (ضرب الرأس بالسيف وشد القفل على البدن) بعنوان العزاء لم يرد فيها تأييد أو إشارة من الأئمة عليهم السلام وأصحابهم وأتباعهم.

وكذلك لم يكن لأحد من الفقهاء القدماء العظام من الإمامية أي تأييد، وفي الزمن الحاضر يوجب وهن المذهب في أنظار العامة واتهام الفرقة الناجية الاثني عشرية بعنوان جماعة خرافية، وليس لها أي وجه شرعي، إضافة إلى النظرة الفقهية للقائد المعظم ...(دام ظله الشريف) التي حرم فيها مثل هذه الأمور بذريعة العزاء والمخالف لحكم ولي أمر المسلمين مخالف لأمر صاحب الزمان (عجل الله فرجه الشريف)».

١٦ ـ آية الله الشيخ إبراهيم الأميني (دام ظله الشريف):

«بما أنه لم تثبت شرعية الأمور المذكورة (إشارة إلى مسألة ضرب الرأس بالسيف وشد القفل على البدن) وهي وفي الظروف الحالية توجب وهناً للمذهب الشيعي، فيلزم على معزي الإمام الحسين عليه السلام الاجتناب عن هذا الأمور إضافة إلى أن القائد المعظم (دامت بركاته) قد نهى عنها وإطاعته واجبة».

١٧ ـ آية الله الشيخ محمد اليزدي (دام ظله الشريف) (رئيس جماعة المدرسين (حالياً)، ورئيس السلطة القضائية في إيران سابقاً):

«لا شك أن الأمور المذكورة في السؤال وأمثالها من البدع موجبة لوهن المذهب، وإطاعة حكم ولي أمر المسلمين لازم على الجميع والتخلف عنه يعد معصية وذنب مستحقاً للعقاب».

١٨ ـ آية الله السيد مهدي الروحاني (قدس سره):

«بما أن أعمال الشيعة وأتباع أهل البيت عليهم السلام محل الأنظار والتدقيق، فيجب الاجتناب عن الأمور المذكورة (ضرب الرأس بالسيف وشد القفل على البدن) التي تبعث على وهن المذهب إضافة إلى أن ولي أمر المسلمين قد نهى عن هذه الأمور وطاعته واجبة».

١٩ ـ العلامة الدكتور الشيخ الوائلي (قدس سره):

«لا تجعلوا الناس يرمون أهداف الثورة الحسينية بالخرافة والتفاهة. إن هذه (الخرافات) وراءها أيادٍ أثيمة تلعب دورها».

ورداً على سؤال: ما حكم الإسلام في التطبير وإسالة

الدم مستنداً ومن القرآن الكريم والسنة النبوية؟

فأجاب: «هذا المعنى ـ موضوع التطبير ـ تكفل بإظهاره السيد الخامنئي (دام ظله الشريف)[1]..

٢٠ ـ العلامة الشيخ محمد مهدي الآصفي (دام ظله الشريف):

«لقد دخلت في الشعائر الحسينية بعض الأعمال والطقوس، فكان لها دورٌ سلبيٌّ في عطاء الثورة الحسينية، وأصبحت مبعثاً للاستخفاف بهذه الشعائر مثل ضرب القامات».

٢١ ـ العلامة السيد محمد حسين فضل الله (دام ظله الشريف):

«إن ما جاء في حديث وتوجيهات آية الله السيد الخامنئي يتناسب بشكل دقيق مع المفاهيم والمعاني السماوية في إقامة مجالس العزاء».

٢٢ ـ العلامة الشيخ محمد مهدي شمس الدين (قدس سره):

«لقد أبلغنا أن سماحة السيد علي الخامنئي أعلن موقفه من هذه القضية (ضرب الرؤوس) وأمثالها وأعلن تضامني ودعمي المطلق مع دعوة قائد الثورة، وأطلب من إخواني

(١) شريط كاسيت يوم (١٤١٦/٢٥) هـ.

العلماء التأييد والمساندة؛ لأنها دعوة إلى الخير والتقوى»[١].

وعلى إثر تلك المواقف، ظل الكثير في صمتٍ مطبقٍ، سوى ثلة تتحين المناسبة لإشعال فتيل الفتنة عاماً بعد عامٍ.. ما لا يجعلنا نقبل بتلك المعاذير، خاصة وأن هؤلاء الذين يدعون أنهم صنيعة تلك الممارسات لا نراهم في موارد حاجة الأمة للدفاع عن الثغور، بل هم أكثر من يسيء لأولئك المدافعين عنها لنسمع أسوأ عبارة وأخس وصفٍ للإمام الخامنئي على ألسنتهم، كعبارة «يزيد خامنئي»، أو «نصر الشيطان»، فيا تُرى في أي جبهة هم؟!.. وفي أي فريقٍ هم؟!.. نترك ذلك لأولي البصيرة.. فذلك أحجى.

بل ادعى بعضهم على بعض الفقهاء والمراجع كما ادعي على السيد أبو الحسن الأصفهاني، أو أن بعض المراجع قد رجع عن رأيه القائل بالتطبير كآية الله الشيخ التبريزي، أو أنه أيد الإمام الخامنئي باعتباره الحاكم الشرعي كأية الله الشيخ الآراكي، إلا أن أولئك لا زالوا يصرون على الترويج لفتاواه السابق كما هو فتوى الشيخ الآراكي:

---

(١) ما تم نقله عن المراجع والفقهاء والأساتذة هو من كتاب: الشعائر الحسينية بين الوعي والخرافة، السيد محمود الغريفي، من صفحة ١٣٧ إلى صفحة ١٤٨.

فتوى السيد أبو الحسن الأصفهاني:

«إن استعمال السيوف والسلاسل والطبول والأبواق وما يجرى اليوم من أمثالها في مواكب العزاء بيوم عاشوراء باسم الحزن على الحسين إنما هو محرم وغير شرعي».

وقد أيد ذلك آية الله الشيخ بهجت:

«وزّعت في الآونة الأخيرة مجموعة من الأقراص المدمجة تحمل عنوان (حقيقة المظلوم) بشأن فتوى المرحوم آية الله الأصفهاني القاضية بلزوم التطبير، ونُسب فيه إليكم ذهابكم إلى قدسية الدماء السائلة ممن يقوم بعملية التطبير، ووصيتكم باستخدام هذا الدم في الكفن والقبر لسماحتكم.

وعلى هذا الأساس، نرجو من سماحتكم إعلان رأيكم حول صحة أو سقم هذا الموضوع تنويراً لأذهان مقلديكم وللرأي العام كافة.

مع الشكر الجزيل لكم.

عدد من مقلدي سماحتكم في طهران، مسجد الإمام موسى بن جعفر عليه السلام.

فكان الردّ:

باسمه تعالى

إن كلّ ما نقلته هو مناهضة المرحوم الأستاذ أبو الحسن الأصفهاني رحمه الله لظاهرة التطبير، ثم بقي على رأيه ولم يأذن به إلى آخر حياته.

أما أنا فلا أمتلك مثل هذه الملابس الملطخة بالدماء، ولم أوص بكذا وصية»[1].

ونظراً لتصاعد الهجمة المشحونة بالعداوة وسوء الظن تجاه الإمام الخامنئي، وتحريف ما يريده سماحته عبر الكلام عنه كذباً، أو الترويج لعبارات لم تصدر عنه، أو لسعي بعض المحسوبين على مكتب الإمام الخامنئي في تخفيف لهجة الخطاب، لتخفيف تداعيات مصطنعة لها، لتبلغ الدعاوى أن الإمام الخامنئي لم يصدر حكماً، أو أن ما صدر عنه إنما لبعض المناطق، أو أنه استثنى مناطق دون أخرى، أو أنه لا يمانع من ممارسته في داخل البيوت، وفي مناطق مغلقة.. مما فرض عليه أن يعود بما هو أشد مما كان من قبل بخطبة يُفصح فيها عن أن موقفه ذاك لم يكن متسرعاً، ولا هو نادم عليه، بل تلك المواقف التي صدرت من هنا وهناك لتحريف

---

(١) htpp:www.rasanews.com/Negaresh site/Fullstory/Arabic.asp-x?Id=26081&Serv=47

موقفه أو رأيه أو التخفيف من شدته جعلته يخرج مرة أخرى بتلك الخطبة:

فعن الوكالة الإسلامية أكد الإمام الخامنئي أمام جمع من علماء الدين وخطباء المنبر الحسيني ومجموعة من أبناء مدينة قم المقدسة على عدم شرعية ظاهرة (التطبير).

وأضاف سماحته: «إن مضي القرون المتتالية لم يبعد ذكر الحسين عليه السلام واسمه عن أتباع أهل البيت عليهم السلام واستمر الشيعة في إحياء عاشوراء بكل ما أتوا من قوة».

وأشار إلى الشبهات المطروحة حول إقامة الشعائر الحسينية قائلاً: «يشكك البعض قائلين لماذا تعمدون على إشاعة ظاهرة العزاء والبكاء بين الناس؟

وللإجابة على مثل هذا الإدعاء نقول: إن هذه المراسم لم تكن للحزن والنحيب وحسب بل هي لإحياء القيم المعنوية، ولقد كان الحسين عليه السلام مظهراً لهذه القيم السامية».

وأكد قائد الثورة الإسلامية على ضرورة التأسّي بسيد الشهداء عليه السلام قائلاً: «لو أحيت الأمة الإسلامية ذكرى الإمام الحسين عليه السلام واعتبرته أسوة لها فسيكون بإمكانها تجاوز جميع العقبات والأزمات التي تمر بها».

وطلب سماحته من خطباء وشعراء وقراء الرثاء الحسيني التنبه إلى عظمة هذه الحقيقة الكبرى قائلاً: «ينبغي أن لا نتلاعب بحقائق عاشوراء ولا ينبغي لأحد أن يضيف إليها الخرافات، وليس لأحد أن يفعل فعلاً غير لائق تحت عنوان المراسم الحسينية؛ فهذا لا يعدّ نوعاً من أنواع الولاء للإمام الحسين عليه السلام. وقد تحدثت في فترة من الفترات عن ظاهرة (التطبير)، فتعالت الصيحات من قبل البعض وزعموا أن التطبير من مصاديق إحياء ذكرى عاشوراء ما يتطلب عدم مواجهته ونجيب: إن هذا ليس تصدياً لمن يقيم العزاء ويحييه بل هو تصدٍّ لمن يحاول طمس العزاء الحسيني بهذه التصرفات».

واعتبر آية الله الخامنئي أن المنبر الحسيني والمجالس الحسينية محلاً لبيان الحقائق الدينية والحسينية قائلاً: «ينبغي أن يوجّه الشعر، والرثاء والمدائح في هذا الاتجاه. فلقد هتف الشيخ المطهري رحمه الله قبل أربعة عقود في حسينية الإرشاد قائلاً يومها: (والله إن الشمر يتجسد اليوم في إسرائيل) وهذه هي الحقيقة؛ فنحن نلعن الشمر لنجفف كل الجذور التي تمثل الظاهرة الشمرية. نحن نلعن يزيد وعبيد الله بن زياد لنخمد سيرة حكومتهم وطغيانهم واستهتارهم، وتجاوزهم على حقوق المؤمنين، فمجالسنا ومجالس الحسين عليه السلام تمثل لوناً من

ألوان مقارعة الظلم، ومواجهة السلطات. هي مجالس لمقارعة الشمر ويزيد وابن زياد في عصرنا الحديث».

وأضاف سماحة الإمام الخامنئي: «إن الإمام الحسين عليه السلام ليس للشيعة حصراً، لا بل ليس للمسلمين، فقط بل هو المعلم الذي يقدم دروساً لكل أحرار العالم، لقد كان [المهاتما غاندي] قائد ثورة تحرير الهند هندوسيا وليس مسلماً، لكنه اعترف بأنه أستلهم دروساً من الإمام الحسين عليه السلام.

فالشيعة يمتلكون كنزاً ذي جوهرة لا تقدر بثمن، جوهرة يمكن للبشرية جمعاء استثمارها. هكذا ينبغي أن توجّه إقامة مراسم العزاء الحسيني.

فمعنى العزاء الحقيقي هو ترسيخ جذور الإيمان في نفوس الناس، ونشر روح التدين والشجاعة والحميّة الدينية بين أبناء الأمة وإبعادهم عن حالة اللامسؤولية والضياع»[1].

(١) htpp://www.wikalah.net/news/108/15b.htm

معارضون للتطبير من السيد الأمين إلى الإمام الخامنئي

لم يكن موقف الإمام الخامنئي من التطبير فريداً أو شاذاً، وإن قال بعضهم إنه لم يُفتِ مجتهدٌ بحرمة التطبير، وإن كان يقصد معاصريه من الفقهاء غير مجتهدين، فهذه دعوى على أية حال، يرفضها الواقع الذي يقول بأن أمثال الشيخ ناصر مكارم، سواء دعوى عدم صدور فتوى بالحرمة في هذا الشأن، أو دعوى أن من ادَّعى الحرمة غير مجتهدٍ، فالحرمة قد صدرتْ، ومن قبل فقهاء الطائفة الكبار، من أمثال آية الله الشيخ فاضل اللنكراني، وآية الله الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، وآية الله الشيخ عبد الله الجوادي الآملي، وآية الله السيد كاظم الحائري، وآية الله الشيخ محمد اليزدي، فيما أيد الحكم آية الله الشيخ الآراكي، وعشرات من فقهاء الطائفة مثله، وغيرهم من الفقهاء الذي يعني تجاوزاً للمهنية العلمية والالتزام الشرعي إنكار فقاهتهم، وأكثرهم أساتذة لكثير من الفقهاء الذين يملأون الساحة الآن.

من هنا فإن فقهاء من الطبقة الأولى أصدروا الحرمة، وكان على رأسهم آية الله السيد محسن الأمين، ومرجع الطائفة الأعلى في عصره آية الله السيد أبو الحسن الأصفهاني، وآية الله الشيخ محسن شرارة.. ولكن يبدو أن القائل لم يتثبَّتْ عندما أدلى بعبارته تلك، أو أنها صدرتْ في ظروف انفعاليةٍ وحماسةٍ.

وعندما تصدر المواقف المخالفة للتطبير في ظل التصنيف الظالم للمخالفين بالأموية[1]، دون احترام أي حيثية مقدسة كحيثية آية الله السيد أبو الحسن الأصفهاني، فهذا يعني أنك لن تجد مواجهة كبيرة للتطبير، خوفاً على الحيثيات التي اجترأ عليها أولئك المتجرأين، كما هو حال أهل الجرأة هذا اليوم، وبالتالي فإنك لن تجد حضوراً واسعاً في ظل تلك الحملة، وإنما سيقتصر على بعض الأشداء الذين لا تأخذ من عزيمتهم تلك الحملات، في حين أن الأمر اختلف بعد

(١) «الاختلاف على تحريم بعض الشعائر الحسينية، فحدثت فئتان، فئة سميت (الأموية) وعلى رأسها كان السيد أبو الحسن تأييداً لرأي السيد محسن الأمين في الشام، وفئة سميت (الحسينية) كان يمثلها من العلماء ميرزا حسين النائيني، والشيخ عبد الله المامقاني، والشيخ محمد حسين كاشف الغطاء وأمثالهم من العلماء تأييداً لرأي الشيخ عبد الحسين صادق بجبل عامل، والفتنة كانت على أشدها بين الفئتين، وألفت لذلك عدة مؤلفات ثائرة صاخبة).

تصدي الإمام الخامنئي، بالرغم من أنه لم يكن قد تصدى لشأن المرجعية حينها بفضل الثورة الإسلامية والصحوة الإسلامية التي جاءت نتيجة الثورة الإسلامية، ما جعل أكثر الفقهاء والمراجع يعلنون مواقفهم تجاه التطبير في تأييد الإمام الخامنئي، وقد ذكرنا نصوصاً لبعض الفقهاء والمراجع، فيما هنا نذكر جملة من الأسماء المتوفرة، وهم يشكلون في مواقع حضورهم قوة مؤثرة غير مغلوبة في الساحة الشيعية، فيما يعكس قلة مواكب التطبير، أو اقتصارها على مجموعة قليلة على رغم الحملة الإعلامية المفتوحة في الفضائيات ومواقع الانترنت لحضور مواكب التطبير، لينحصر في بعض المناطق والقرى، وبعضهم ذهب إلى المزارع داعياً مريديه للقيام بذلك العمل[١].

وهذا يعكس قوة الخطاب الصحوي الذي واجهة التطبير وفاعليته في الساحة الإسلامية، وضعف الخطاب الآخر الذي لم يستطع حتى تحشيد مريديه للتطبير، لنجد أسماء كبيرة تعلن مرجعياتهم الفقهية تبنيها الرسمي للتطبير والدفاع عنه فيما هي

(١) «المصدر: نجفيات محمد رضا المظفر، للأستاذ الدكتور حسن عيسى الحكيم رئيس جامعة الكوفة».

htpp:www.belagh.com/book.asp?id=1&sid=73

تعارضه، وتعتبره موهناً للطائفة والمذهب، أمثال الشيخ حسن الصفار والشيخ فوزي السيف.

وهنا نذكر ما توافر لدينا من أسماء معروفة وحاضرة بقوة في الساحة الإسلامية والشيعية وفق ما ذكره موقع دار الولاية للثقافة والإعلام، منذ آية الله السيد أبو الحسن الأصفهاني إلى عصرنا الحاضر:

١ ـ مرجع الطائفة آية الله السيد أبو الحسن الأصفهاني.

٢ ـ آية الله السيد محسن الأمين.

٣ ـ المرجع المقدس الإمام الخميني.

٤ ـ آية الله الشيخ محسن شرارة.

٥ ـ آية الله الشيخ عبد الكريم الجزائري.

٦ ـ آية الله الشيخ جواد الجزائري.

٧ ـ آية الله السيد مهدي القزويني.

٨ ـ المرجع آية الله السيد هبة الدين الشهرستاني.

٩ ـ مرجع الطائفة آية الله السيد محسن الحكيم.

١٠ ـ المرجع الشهيد آية الله السيد محمد باقر الصدر.

١١ ـ المرجع الكبير آية الله السيد الخوئي (أخرجها من

الشعائر، وحرمها إن كانت موهنة للمذهب).

١٢ ـ آية الله الشيخ محمد جواد مغنية.

١٣ ـ آية الله الشيخ مرتضى مطهري.

١٤ ـ آية الله السيد هاشم معروف الحسني.

١٥ ـ السيد محمد باقر التبريزي.

١٦ ـ المرجع الشيخ التبريزي (أخرجها من الشعائر).

١٧ ـ المرجع الديني الشيخ بشير النجفي.

١٨ ـ آية الله الشيخ مصباح اليزدي.

١٩ ـ آية الله الشيخ محمد هادي معرفت.

٢٠ ـ آية الله إسماعيل الصالحي المازندراني.

٢١ ـ آية الله الشيخ حسين الراستي الكاشاني.

٢٢ ـ آية الله الشيخ محمد المؤمن.

٢٣ ـ آية الله أحمد آذري القمي.

٢٤ ـ آية الله السيد محمد الأبطحي.

٢٥ ـ آية الله الشيخ علي الأحمدي.

٢٦ ـ آية الله السيد حسن الطاهري الخرم آبادي.

٢٧ ـ آية الله السيد بني فضل.

٢٨ ـ آية الله السيد محسن الخرازي.

٢٩ ـ آية الله عباس محفوظي (دام ظله الشريف).

٣٠ ـ آية الله محسن حرم بناهي.

٣١ ـ آية الله السيد أحمد خاتمي.

٣٢ ـ آية الله الشيخ محسن الأراكي.

٣٣ ـ آية الله السيد مجتبى الحسيني.

٣٤ ـ آية الله السيد أحمد الفهري.

٣٥ ـ آية الله الشيخ عبد الهادي الفضلي.

٣٦ ـ آية الله حسن الطهراني.

٣٧ ـ آية الله الشيخ علي أكبر هاشمي رفسنجاني.

٣٨ ـ آية الله السيد يوسف الطباطبائي.

٣٩ ـ آية الله الشيخ محمّد علي التسخيري.

٤٠ ـ آية الله الشيخ أحمد الجنّتي.

٤١ ـ آية الله الشيخ عيسى قاسم.

٤٢ ـ آية الله الشيخ حسين النجاتي.

٤٣ ـ آية الله أحمدي ميانجي.

٤٤ ـ آية الله الشيخ رضا الأستاذي.

٤٥ ـ آية الله طاهري إمام جمعة أصفهان.

٤٦ ـ آية الله السيد فقيه إيماني.

٤٧ ـ آية الله الشيخ مير مرشدي.

٤٨ ـ آية الله الشيخ الغروي.

٤٩ ـ آية الله عباس علي اختري.

٥٠ ـ آية الله الشيخ حميد المبارك.

٥١ ـ آية الله مروّج إمام جامع أردبيل.

٥٢ ـ آية الله حسين الأختري.

٥٣ ـ آية الله السيد كمال الحيدري.

٥٤ ـ آية الله السيد محمد أبطحي الكاشاني.

٥٥ ـ آية الله الشيخ أبو الفضل تجليل.

٥٦ ـ آية الله السيد أبو الفضل الموسوي التبريزي.

٥٧ ـ آية الله السيد أبو الفضل مير محمدي.

٥٨ ـ آية الله الشيخ أبو القاسم خزعلي.

٥٩ ـ آية الله السيد علي محقق داماد.

٦٠ ـ آية الله الشيخ مرتضى مقتدائي.

٦١ ـ آية الله الشيخ محسن دوز دوزاني.

٦٢ ـ آية الله الشيخ محمد محمدي جيلاني.

٦٣ ـ آية الله الشيخ جلال طاهر شمس.

٦٤ ـ آية الله الشيخ محمد علي شرعي.

٦٥ ـ آية الله الشيخ مهدوي كني.

٦٦ ـ آية الله إمام جمراني.

٦٧ ـ آية الله محمد إمامي كاشاني.

٦٨ ـ آية الله محمد علي موحدي كرماني.

٦٩ ـ آية الله محيي الدين أنواري.

٧٠ ـ آية الله محسن مجتهد شبستري.

٧١ ـ آية الله عباس عميد زنجاني.

٧٢ ـ آية الله خسرو شاهي.

٧٣ ـ آية الله محمد موسوي خوئينيها.

٧٤ ـ حجة الإسلام والمسلمين حسن روحاني.

٧٥ ـ حجة الإسلام والمسلمين علي أكبر محتشمي.

٧٦ ـ حجة الإسلام والمسلمين الشيخ رحيميان.

٧٧ ـ حجّة الإسلام والمسلمين السيد صدر الدين.

٧٨ ـ آية الله الشيخ محمد باقر الناصري أمين عام جماعة العلماء المجاهدين في العراق.

٧٩ ـ حجّة الإسلام والمسلمين الشيخ علي أكبر ناطق نوري.

٨٠ ـ حجة الإسلام والمسلمين المجاهد الشيخ عبد الأمير الجمري.

٨١ ـ العلامة السيد جواد الوداعي.

٨٢ ـ حجة الإسلام والمسلمين المجاهد السيد نصر الله أمين عام حزب الله.

٨٣ ـ آية الله الشيخ محمد يزبك.

٨٤ ـ حجة الإسلام والمسلمين المجاهد الشيخ نعيم قاسم.

هذا الحضور الكبير على هذا المستوى من المراجع العظام، والفقهاء الكبار، والذي حكى رؤية واضحة وفاعلة ومؤثرة في أوساط المراجع الكبار والفقهاء الذين يلونهم

رتبة، والذي قد يكون بعضهم من الناحية العلمية ما يفوق بعض المتصدين للمرجعية، وإنما عزفوا عن المرجعية لتصدي غيرهم لها، فحمل ثقل المسؤولية عنهم، وهكذا أيضاً تجد ذلك في أوساط النخب الفكرية والثقافية العاملة والواعية عن موقفٍ تجاه التطبير، مع أننا لا ننكر أن يكون هناك رأي مخالفٌ، ولكن الذي يتضح من ذلك الحضور هو تحسس القضية ومعالجتها بهذا الحجم المؤثر والفاعل، والاستجابة من داخل الحوزة بهذا الحجم يُشعر أيضاً بأن المؤسسة الدينية بثقلها تفهمت معنى التوهين الذي يسببه التطبير، وما تتعرض له الطائفة من تشهير بسببه.. وأن قطاعاً من الذين لا يرونه موهناً إنما لعدم تواصلهم المباشر مع حقيقة ما يسببه التطبير من وهنٍ على المذهب والطائفة، وعدم انسجامه مع مفهوم الجزع، أو أنهم لا يعيرون مسألة التوهين والهتك والتشهير ما تستحقه من عناية واهتمام، خاصة وأنهم ركنوا إلى ادعاء المطبرين في دعوى جزعية التطبير، وليس بناءً على قيامهم هم بالتطبير..

مع التذكير والإشارة إلى أن الأسماء المذكورة أعلاه ليسوا كلهم من الجيل الحالي، وقد ذكرتُ ذلك، وإنما إلى الحادي عشر أو الثاني عشر ليسوا من الذين وقفوا موقفهم بناءً على رأي الإمام الخامنئي، وإنما يدخلون في جملة من

وقف ضد التطبير، أو أن موقفهم بحدود التوقف أو عدم القول بشعاريته أو بكونه محرز عندهم، وليس بقصد دعم الإمام الخامنئي في موقفه.

إلا أن العدد الكبير من المعاصرين يشير إلى تقدم المواقف والرؤى إلى درجة أن ذلك أثر على المطبرين كثيراً، ليكون كما ذكرناه بحالة لا تعكس الإعلام الذي يروج له.

وقد ذكر بعضهم بأنه بلغ مئات الألوف في كربلاء إلا أنه لم يستطع إثبات ذلك بأي وسيلة توثيقٍ، وآخر مناسبة شاهدناها هي أربعين الإمام الحسين عليه السلام لهذا العام، وقد تابعت كل القنوات الفضائية التي كانت تنقل البث المباشر، أو تختار الصور التي تناسبها، واهتممت بالتحديد بالقنوات التي اشتغلت منذ عاشوراء بفتاوى التطبير، فلم أجد في الأربعين أي مطبرٍ، ولم تجد عشرة أشخاصٍ من مئات الألوف أولئك.

نعم قد يقولون إن السلطة منعته، إلا أنه عند سقوط صدام ووافق ذلك أول صفر ولم تكن حينها سلطة أو قوة مهابة، وقد تجمع الملايين لأربعين أبي عبد الله الحسين عليه السلام، ومع ذلك لم يتجاوز المطبرون الموكب الواحد، أو الموكبين، الذي لم يتجاوز عدد أفراده المائة أو

المائتين، من مجموع ثلاثة ملايين شاهدٍ حينها!!.

وهذا كافٍ وحده ليفسر المواقف والأفكار والفاعلية والحضور والاستجابة الحقيقية.. وهو أكبر من الإعلام، في حين أن الإعلام المعادي كان يركز على تلك الجماعات القليلة، ويصور بعض تصرفاتها ويقدمها للإعلام كمادة تضخ التشهير والتوهين في كل جوانبها وصورها.

آمل أن يلتفت المؤمنون المطبرون لا أقل إلى الحملة العدوانية على المذهب والطائفة بجدية، وأن ينظروا إلى أنهم لن يخسروا شيئاً لو تركوا ذلك، وسيجدون أنهم قد قدموا خدمة لمذهبهم، ولا أدري ماذا سيجيبون الذين يرفضون مذهب أهل البيت بسبب ذلك العمل؟!..

أسأل الله تبارك وتعالى أن يوفقنا لمرضاته، وأن نكون قد ساهمنا في إيضاح الفكرة في هذا الكراس ما أمكن..

والحمد لله رب العالمين،

وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

المحتويات

مشروع البحث ٥

قضية الإمام الحسين عليه السلام وموضوع الجزع ٧

التطبير.. من التعريف إلى البدايات.. ١٧

روايات نشأة التطبير ٢٣

الرواية الأولى ٢٤

الرواية الثانية ٢٦

الرواية الثالثة ٢٧

الرواية الرابعة ٣٠

الرواية الخامسة ٣٣

جذور غير إسلامية في هذا السلوك ٣٥

خطوة غير موفقة ٣٩

رواية المحمل ٤٤

وصية الإمام الحسين عليه السلام لأخته زينب ٥٠

الروايات الأخرى ٥٢

فتوى الشيخ النائيني ٦٩

قراءة في الفتوى ٧٠

هل التطبير بذاته حكم أم موضوع ٧١
التطبير جزعاً بتشخيص المكلف ٧٣
أفراد الجزع ٧٥
التطبير، سلوك عائم إلى أكثر من عنوان ٨١
هل التطبير مقرب للدين؟ ٨٩
والأعجب من ذلك أن أعداء الدين يدعمون التطبير!!.. ٩١
فتوى السبعين عالماً ٩٢
حجية تلك الفتاوى ٩٤
وماذا عن الآراء المخالفة؟! ٩٦
حكم الحاكم الشرعي ٩٨
العلماء الذين خالفوا الإمام الخامنئي بعد حكمه بشأن التطبير ٩٩
خطاب الإمام الخامنئي ١٠٢
بيان الحكم: المقدمة والحكم ١٠٣
الفقهاء المراجع يؤيدون الإمام الخامنئي ١١٥
فتوى السيد أبو الحسن الأصفهاني ١٢٦
وقد أيد ذلك آية الله الشيخ بهجت ١٢٦
معارضون للتطبير من السيد الأمين إلى الإمام الخامنئي ١٣١
المحتويات ١٤٣